الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

للعلوم الشرعية

مجلة علمية دورية محكمة

العدد: 205 الجزء الثاني السنة : 56 ذو الحجة 1444هـ

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

معلومات الإيداع

النسخة الورقية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٦

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٨٩٨

النسخة الإلكترونية:

تم الإيداع في مكتبة الملك فهد الوطنية برقم ١٤٣٩/٨٧٣٨

وتاريخ ١٤٣٩/٠٩/١٧هـ

الرقم التسلسلي الدولي للدوريات (ردمد) ١٦٥٨-٧٩٠١

الموقع الإلكتروني للمجلة:

http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني:

es.journalils@iu.edu.sa

(الآراء الواردة في البحوث المنشورة تعبر عن وجهة نظر الباحثين فقط، ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة)

بسم الله الرحمن الرحيم

الهيئة الاستشارية

أ.د. سعد بن تركي الخثلان
عضو هيئة كبار العلماء (سابقًا)

سمو الأمير د. سعود بن سلمان بن محمد آل سعود
أستاذ العقيدة المشارك بجامعة الملك سعود

معالي أ.د. يوسف بن محمد بن سعيد
عضو هيئة كبار العلماء

أ.د. عياض بن نامي السلمي
رئيس تحرير مجلة البحوث الإسلامية

أ.د. عبد الهادي بن عبد الله حميتو
أستاذ التعليم العالي في المغرب

أ.د. مساعد بن سليمان الطيار
أستاذ التفسير بجامعة الملك سعود

أ.د. غانم قدوري الحمد
الأستاذ بكلية التربية بجامعة تكريت

أ.د. مبارك بن سيف الهاجري
عميد كلية الشريعة بجامعة الكويت (سابقاً)

أ.د. زين العابدين بلا فريج
أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني

أ.د. فالح بن محمّد الصغير
أستاذ الحديث بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن عبد المحسن التويجري
أستاذ العقيدة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

هيئة التحرير

أ.د. عبد العزيز بن جليدان الظفيري

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

(رئيس التحرير)

أ.د. أحمد بن باكر الباكري

أستاذ أصول الفقه بالجامعة الإسلامية

(مدير التحرير)

أ.د. رمضان محمد أحمد الروبي

أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بجامعة الأزهر بالقاهرة

أ.د. عبدالله بن إبراهيم اللحيدان

أستاذ الدعوة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. حمد بن محمد الهاجري

أستاذ الفقه المقارن والسياسة الشرعية بجامعة الكويت

أ.د. عبدالله بن عبد العزيز الفالح

أستاذ فقه السنة ومصادرها بالجامعة الإسلامية

أ.د. باسم بن حمدي السيد

أستاذ القراءات بالجامعة الإسلامية

د. إبراهيم بن سالم الحبيشي

أستاذ الأنظمة المشارك بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي

أستاذ العقيدة بالجامعة الإسلامية

أ.د. عمر بن مصلح الحسيني

أستاذ فقه السنة ومصادرها بالجامعة الإسلامية

أ.د. أحمد بن محمد الرفاعي

أستاذ الفقه بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمد بن أحمد برهجي

أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ.د. أمين بن عايش المزيني

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية

د. حمدان بن لافي العنزي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن المشارك بجامعة الحدود الشمالية

سكرتير التحرير: **د. علي بن محمد البدراني**

قسم النشر: **د. عمر بن حسن العبدلي**

قواعد النشر في المجلة(*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتّسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستلًّا من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيّته.
- ألا يتجاوز البحث عن (١٢٠٠٠) ألف كلمة، وكذلك لا يتجاوز (٧٠) صفحة.
- يلتزم الباحث بمراجعة بحثه وسلامته من الأخطاء اللغوية والطباعية.
- في حال نشر البحث ورقيا يمنح الباحث (١٠) مستلات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤول حقوق نشره كافة للمجلة، ولها إعادة نشره ورقيّاً أو إلكترونيّاً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحلّيّة والعالمية – بمقابل أو بدون مقابل – وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنّشر في المجلّة – في أي وعاء من أوعية النّشر – إلاّ بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاغو) (Chicago).
- أن يكون البحث في ملف واحد ويكون مشتملا على:
  - صفحة العنوان مشتملة على بيانات الباحث باللغة العربية والإنجليزية.
  - مستخلص البحث باللغة العربيّة، و باللغة الإنجليزيّة.
  - مقدّمة، مع ضرورة تضمنها لبيان الدراسات السابقة والإضافة العلمية في البحث.
  - صلب البحث.
  - خاتمة تتضمّن النّتائج والتّوصيات.
  - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
  - الملاحق اللازمة (إن وجدت).
- يُرسلُ الباحث على بريد المجلة المرفقات التالية:
  البحث بصيغة **WORD** و **PDF**، نموذج التعهد، سيرة ذاتية مختصرة، خطاب طلب النشر باسم رئيس التحرير.

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

محتويات العدد ٢٠٥ - الجزء الثاني

م	البحث	الصفحة
١)	الرد بالعيب وتطبيقاته في البيوع الإلكترونية دراسة فقهية تطبيقية د. محمد بن راضي السناني	٩
٢)	الأحكام الفقهية المتعلقة بمبادئ نظرية الإدارة العملية د. محمد بن صالح المحيسن	٦١
٣)	انتفاء علم الزوجة بالرجعة وأثره دراسة فقهية مقارنة د. صالح بن ناصر بن عثمان الصبيحي	٩٩
٤)	تخصيص عموم الابتداء بخصوص ضمير الانتهاء أ.د. علي بن خضران بن محمد العُمري	١٧٥
٥)	صور الجمع بين الأدلة عند الأصوليين دراسة تأصيلية تطبيقية د. خالد بن رشيد حميد الحربي	٢١٧
٦)	أثر المقاصد الشرعية في ضَبْطِ العلاقات الأسرية والمساهمة في حل مشكلة الطَّلاق - دراسة تأصيلية تطبيقية - د. خالد بن محمد بن علي العمري	٢٧٧
٧)	إسهام مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية في دعم الدول النامية والمنكوبة اقتصاديًا - دراسة تحليلية من عام ٢٠١٥ – ٢٠٢٢ - د. محمد حميد سعيد السناني	٣٢٥
٨)	النظام القانوني للتبليغ عن الجرائم في النظام السعودي د. عقيل بن محمد علي العقلا	٣٦٧
٩)	اتجاهات طلاب الدراسات العليا في الجامعات السعودية بمدينة الرياض نحو الحوار مع الآخر د. وليد بن عبد الله بن علي العثمان	٤١٩
١٠)	الدلالات الدعوية المستنبطة من الأحاديث الواردة في الصحيحين بلفظ : " حديث عهدٍ بجاهليّة أو كفر أو شرك" د. محمد بن نايف بن مطر المطيري	٤٦٩

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

الدلالات الدعوية المستنبطة من الأحاديث الواردة في الصحيحين بلفظ: " حديث عهدٍ بجاهليّة أو كفر أو شرك"

The Da'wah Connotations Deduced from the Hadiths Found in the Two Sahihs Containing the Word: "Not Too Far From the Pre-Islamic Era, or Disbelief or Paganism"

د. محمد بن نايف بن مطر المطيري

Dr. Mohammed bin Nayef bin Matar Al-Mutairi

أستاذ مساعد في كلية الدعوة وأصول الدين بالجامعة الإسلامية

Assistant Professor at the Faculty of Da'wah and Fundamentals of Religion at the Islamic University of Madinah

البريد الإلكتروني: Mohhh1221@gmail.com

الاستقبال - Received: 2022/10/27، **القبول** - Accepted: 2023/01/12، **النشر** - Published: 2023/06/15

رابط DIO: 10.36046/2323-056-205-020

المستخلص

موضوع البحث: موضوع البحث عن الدلالات الدعوية المستنبطة من الأحاديث الواردة في الصحيحين بلفظ " حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك".

هدف البحث: يهدف هذا البحث إلى دراسة الأحاديث النبوية الواردة في الصحيحين بهذا اللفظ، واستنباط الدلالات الدعوية منها، المتعلقة بالداعية والمدعوين وقواعد الدعوة.

واتبع الباحث المنهج الوصفي والتحليلي والاستنباطي، وخرج ببعض النتائج، من أهمها:

– أن للمسلم الجديد معاملة خاصة، وقد ظهر هذا في أحاديث الدراسة.

– يجب على الدعاة أن يعتنوا بفقه الدعوة، وتحته فروع كثيرة، تتعلق بمفهم المقاصد والقواعد الدعوية التي ينبغي مراعاتها في الدعوة إلى الله تعالى.

–يجب على الدعاة معرفة أصناف المدعوين، وأن يدركوا اختلاف أحوالهم، ودعوتهم بما يلائم كل صنف منهم، ومن هذه الأصناف: المسلمين الجدد.

الكلمات الدلالية: حديث، عهد، بجاهليّة، بكفر، المستنبطة، الدلالات الدعوية، المسلم الجديد.

ABSTRACT

Research title: The subject of the research centers on the da'wah connotations deduced from the hadiths found in the two Sahihs containing with the word: "not too far from the pre-Islamic era, or disbelief or paganism".

Research Objective: This research aims to study the prophetic hadiths found in the two Sahihs with this word, and to derive the da'wah connotations from them, related to the da'wah, the called, and the rules of da'wah.

The researcher followed the descriptive analytical approach, and arrived at results, the most important of which are:

- That the new Muslim has a special treatment that differs from the rest of the Muslims, and this has been shown in the hadiths of the study.
- Callers must take great care of the doctrine of da'wah, under which there are many branches related to the understanding of purposes and rules of da'wah that should be observed in calling to Almighty Allah.
- Callers must know the categories of those being called, realize their different conditions, and call them according to what suits each category, and among these categories are: the new Muslims.

Key words:

New, era, pre-Islamic, disbelievers, derived, da'wah connotations, the new Muslim.

المقدّمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن الله قد أقام الدين، وتكّفَّل بحفظه سبحانه وتعالى، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩] ، والسنة النبوية هي المصدر الثاني من مصادر التشريع؛ لاستخراج أحكام الدين وتبليغه.

ومن أجل هذا ينبغي البحث في سنة النبي ﷺ، والنظر فيها من حيث دلالاتها الدعوية، مما سيكون له الأثر البالغ في تصحيح وإصلاح الواقع الدعوي، وتقريبه من منهج السلف الصالح رضي الله عنهم .

ومن هذا الباب عزمت على البحث في أحاديث نبوية صحيحة، يجمعها نظام واحد، واردة بلفظ واحد" حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك.."، و هذا ما يطلق عليه اليوم: المسلمون الجدد، وعنونته بـ : **"الدلالات الدعوية المستنبطة من الأحاديث الواردة في الصحيحين بلفظ : "حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك"** علَّه يكون مساهمة مفيدة في مجال الدعوة الإسلامية.

أولاً : أهمية البحث :

إنَّ أحاديث الدراسة، تتعلق بمسألة من أهم المسائل في مجال الدعوة الإسلامية، وهي مسألة المسلمين الجدد.ومن خلال دراسة هذه الأحاديث، واستنباط الدلالات الدعوية منها ؛ نفهم ونعي الهدي النبوي في التعامل مع صنف (المسلمين الجدد)، وهو من أهم أصناف المدعوين خاصة في هذه الأزمان المتأخرة ، ونتعلم مقاصد الدعوة وقواعدها المناسبة لهؤلاء المدعوين.

ثانياً : أهداف البحث :

يهدف البحث إلى دراسة الأحاديث الواردة بلفظ : " حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك"، واستنباط الدلالات الدعوية منها.

ثالثاً : أسباب اختيار هذا البحث :

١- محاولة التعرف على صنف المدعوين (المسلمين الجدد) من خلال الأحاديث الواردة في شأنهم.

٢- تأصيل ما يتعلق بدعوتهم ليستفيد من هذا الدعاة إلى الله تعالى.

٣- رغبة الباحث في بحث موضوع يتعلق بالسنة النبوية .

رابعاً : مشكلة البحث:

يواجه الدعاة إلى الله تعالى في ميادين الدعوة أصناف من المدعوين، وقد يجهل بعض الدعاة الطريقة المثلى والمناسبة لدعوة نوع منهم؛ فيكون بحاجة ماسّة لمعرفة المسائل الدعوية الدقيقة التي تتعلق بهذا النوع، من أجل نجاح الدعوة واقترابها من المنهج النبوي؛ ولذا يحاول البحث معالجة مثل هذه الإشكالية.

خامساً: تساؤلات البحث:

يسعى الباحث من خلال بحثه للإجابة عن السؤال الرئيس التالي:

ما الدلالات الدعوية المستنبطة من الأحاديث الواردة بلفظ: "حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك "؟

ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعيّة التالية:

١-ما الدلالات الدعوية المتعلقة بالداعية؟

٢-ما الدلالات الدعوية المتعلقة بالمدعو؟

٣-ما الدلالات الدعوية المتعلقة بقواعد الدعوة؟

سادساً : حدود البحث :

حصرت الدراسة في الأحاديث الواردة في الصحيحين بلفظ : "حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك " دون غيرها من الأحاديث، وذلك؛ لأنها لا تخلو من علّة عند المحدثين .

سابعاً : الدراسات السابقة :

تم البحث والتقصي في قواعد المعلومات بمكتبة الملك فهد الوطنية، والمواقع الرسمية للجامعات، ومواقع الشبكة العنكبوتية المهتمة بالدراسات العلميّة، فلم يقف الباحث على أي دراسة تتعلق بموضوع بحثه بشكل مباشر، ولكن هناك دراسات قد تتقاطع معه في بعض

جزئيات البحث دون استيعابه، مثل: الدلالات الدعوية، أو المسلم الجديد:

١- **الدراسة الأولى** : "الدلالات الدعوية المستنبطة من قصة ذبح البقرة في القرآن الكريم" للدكتور عابد بن عبد الله الثبيتي. بحث محكم في *مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية* 81،(٢٠٢٠م) :٤٣٧-٤٨٣.

-والفرق بين هذه الدراسة ودراستي: اختلاف الموضوع، حيث هو في الدلالات الدعوية المستنبطة من قصة ذبح البقرة في القرآن الكريم، ودراستي في الدلالات الدعوية المتسنبطة من الأحاديث الواردة بلفظ: " حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك".

٢- **الدراسة الثانية**:" المنهج النبوي في دعوة المسلم الجديد" للدكتور عبد الله بن إبراهيم اللحيدان. بحث محكم في *مجلة دراسات إسلامية* 7،(1425هـ).

- والفرق بين هذه الدراسة ودراستي: أنه عام في بيان المنهج النبوي في الدعوة إلى الله تعالى، ويغلب عليه التعرض إلى مسائل فقهية، مثل تغيير الاسم والهيئة للمسلم الجديد، وغير ذلك، أما دراستي فتتعلق بالبحث عن الدلالات الدعوية المستنبطة من الأحاديث الواردة بلفظ : " حديث عهد بكفر أو جاهليّة أو شرك".

ثامناً : منهج البحث :

اتبعت في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي والاستنباطي[(١)]، كما أنني قد قمتُ بتطبيق قواعد البحث العلمي، والتزمتُ بما يأتي:

١- عزو الآيات إلى مواضعها في المصحف، وتخريج الأحاديث من مصادرها الأصلية، ونقل ما ذكره المختصون في علم الحديث من أحكام عليها إذا لم تكن في الصحيحين.

(١) المنهج الوصفي والتحليلي: هو ما يقوم على الظواهر الطبيعية أو الاجتماعية وصفاً لها؛ للوصول بذلك إلى إثبات الحقائق العلميّة.. وطريقة التحليل: تعتمد على وصفٍ دقيق لمحتوى النصوص؛ لاستخراج النتائج، دون الحاجة إلى الاستعانة بمصادر معلومات أخرى، ينظر: عمادة الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية (٣١)، "دليل إعداد الرسائل العلميّة والمشروعات البحثية"، ص٣٢.

المنهج الاستنباطي: هو الطريقة التي يقوم الباحث فيها ببذل أقصى جهد عقلي ونفسي عند دراسة النصوص بهدف استخراج مبادئ عامة مدعمة بالأدلة الواضحة، ينظر: الدكتور علي محمد مقبول، "مناهج البحث العلمي وتحقيق التراث"، (ط:١، اليمن: دار القدس،٢٠٠م)، ١: ٣٩.

وأما بالنسبة لأحاديث الدراسة، بما أنها في الصحيحين؛ سأثبتها كما وردت فيهما ، وسيكون الهامش خاصاً بتوثيق موضع الحديث في الطبعة المعتمدة.

٢- توثيق النصوص والشواهد من مصادرها ومراجعها المعتمدة، فإذا كانت بنصها وضعتها بين علامتي تنصيص، وإذا لم تكن بنصها فلا أضعها بهذه الطريقة، ويُكتب قبل المصدر أو المرجع في الحاشية كلمة "ينظر".

٣- شرح الألفاظ الغريبة.

٤- ضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبط لرفع اللبس الذي قد يرد عليها عند قراءتها.

٥- العناية بعلامات الترقيم.

تاسعاً : تقسيم البحث:

المقدمة: وفيها : موضوع البحث، ومشكلته، وتساؤلاته، وأهميته، وأهدافه، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة فيه، ومنهجه، وتقسيماته.

التمهيد وفيه مطلبان:

١- المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

٢- المطلب الثاني: مرويات الأحاديث الواردة بهذا اللفظ في الصحيحين.

المبحث الأول: الدلالات الدعوية المتعلقة بالداعية، وفيه مطلبان:

١- المطلب الأول: تعريف الداعية.

٢- المطلب الثاني: الدلالات الدعوية المتعلقة به.

المبحث الثاني: الدلالات الدعوية المتعلقة بالمدعو، وفيه مطلبان:

١- المطلب الأول: تعريف المدعو.

٢- المطلب الثاني: الدلالات الدعوية المتعلقة به.

المبحث الثالث: الدلالات الدعوية المتعلقة بقواعد الدعوة، وفيه مطلبان:

١- المطلب الأول: تعريف القاعدة الدعوية.

٢- المطلب الثاني: بيان أبرز القواعد الدعوية المستنبطة من الأحاديث الواردة بهذا اللفظ.

-الخاتمة: وفيها أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث والتوصيات.

-الفهارس: وفيها فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد

وفيه مطلبان :

المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

١ – الدلالات :

في اللغة: جمع دلالة، وهي: ما يقتضيه اللفظ عند إطلاقه، ويجمع على دلائل ودلالات(١).

في الاصطلاح: جاء في كتاب المفردات: "ما يتوصل به إلى معرفة الشيء كدلالة الألفاظ على المعاني"(٢).

والمراد بالدلالة هنا: هو ما ترشـــد إليه الأحاديث الواردة بلفظ "حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك" في الصحيحين من المعاني والفوائد الدعوية.

٢ – الدعوة.

في اللغة: للدعوة في اللغة مفاهيم ومعاني متعددة، منها: الدعاء، والسؤال، والنداء، والزعم(٣)، ومردّ هذه المعاني إلى طلب ميل الشيء إليك بصوت وكلام(٤).

في الاصطلاح: عرفت الدعوة إلى الله تعالى بتعريفات عديدة، منها:

"قيام من عنده أهليّة النصح والتوجيه السديد من المسلمين في كل زمان ومكان بترغيب

---

(١) ينظر: أحمد بن محمد الفيومي، "المصباح المنير". (ط:٢، تركيا: المكتبة الإسلامية، بدون سنة نشر)، ١٩٩:١.

(٢) الحسين بن محمد الأصفهاني، "المفردات في غريب القرآن". تحقيق: محمد خليل ، (ط:٣، بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٢هـ)، ص ١٧٧.

(٣) ينظر: أبو القاسم الزمخشري، "أساس البلاغة"،(ط: ١، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ)، ١: ٢٧؛ محمد بن مكرم ابن منظور،"لسان العرب"،(ط:٣، بيروت: دار صادر، ٢٠٠٤م)، ١٤: ٢٥٧؛ محمد بن محمد الزبيدي، "تاج العروس من جواهر القاموس".تحقيق: مجموعة من المحققين،(ط: بدون، مكان النشر: بدون، دار الهداية، بدون سنة نشر)، ٣٦: ٤٦؛ مجموعة باحثين، "المعجم الوسيط "، (ط:٢، تركيا: المكتبة الإسلامية، بدون سنة نشر)، ١: ٢٨٦.

(٤) ينظر :أحمد بن فارس اللغوي، "معجم مقاييس اللغة".تحقيق: زهير بن عبد المحسن بن سلطان ، (ط:٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، ٢: ٢٧٩.

الناس في الإسلام اعتقاداً ومنهجاً وتحذيرهم من غيره بطرق مخصوصة"[١].

وهذا التعريف هو أشملها، فقد استوفى أركان الدعوة، مع تميزه بالإيجاز والاختصار.

٣–الاستنباط:

في اللغة: تدور مادة" نبط" على أصل واحد، وهو استخراج شيء، ومنه استخراج الماء من باطن الأرض[٢].

في الاصطلاح : استخراج المعاني الدقيقة بفرط الذهن وقوة القريحة[٣].

المطلب الثاني : مرويات الأحاديث الواردة بهذا اللفظ في الصحيحين أو في أحدهما :

أورد في هذا الموطن مرويات أحاديث الدراسة، كما وردت في الصحيحين أو أحدهما، وهي أربعة أحاديث: اثنان متفق عليهما، وواحد في صحيح البخاري، وآخر في صحيح مسلم.

وأتيت بالمرويات كما هي، وجمعتها في موطن واحد من أجل الاستفادة من تعدد الألفاظ في عمل الاستنباط.

١–الحديث الأول : حديث تغيير بناء الكعبة:

– عَنِ الأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ، كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا فَمَا حَدَّثَتْكَ فِي الكَعْبَةِ؟ قُلْتُ: قَالَتْ لِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: يَا عَائِشَةُ : لَوْلاَ قَوْمُكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ – قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ – بِكُفْرٍ، لَنَقَضْتُ الكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ ، فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ[٤].

---

(١)د.عابد بن عبدالله الثبيتي، "الدلالات الدعوية المستنبطة من قصة ذبح البقرة في القرآن الكريم" مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية ٨١،(٢٠٢٠م) : ١٢.

(٢) ينظر: بن فارس،"معجم مقاييس اللغة"، ٥: ٣٨١.

(٣) ينظر : علي بن محمد الجرجاني، "التعريفات"،(ط:١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ)، ص٣٨، "؛ محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنيبي ،"معجم لغة الفقهاء"،(ط:٢،الأردن: دار النفائس، ١٤٠٨هـ)، ص٦٥.

(٤) أخرجه محمد بن إسماعيل البخاري، "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه". تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر،(ط:١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ) ،كتاب العلم، باب =

— عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ لَمَّا بَنَوْا الكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلاَ تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَوْلاَ حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ لَفَعَلْتُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أُرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ البَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ(١).

— وفي رواية: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الجَدْرِ أَمِنَ البَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي البَيْتِ؟ قَالَ: إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكِ، لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخِلَ الجَدْرَ فِي البَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالأَرْضِ(٢).

— وفي رواية عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْلاَ حَدَاثَةُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ لَنَقَضْتُ البَيْتَ، ثُمَّ لَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلاَمُ، فَإِنَّ قُرَيْشًا اسْتَقْصَرَتْ بِنَاءَهُ وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا، قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ "خَلْفًا" يَعْنِي بَابًا"(٣).

— وفي رواية: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ، لَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ، فَهُدِمَ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ، بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ، فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى هَدْمِهِ، قَالَ يَزِيدُ: وَشَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ، وَبَنَاهُ، وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الحِجْرِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ حِجَارَةً، كَأَسْنِمَةِ الإِبِلِ، قَالَ جَرِيرٌ: فَقُلْتُ لَهُ: أَيْنَ مَوْضِعُهُ؟ قَالَ: أُرِيكَهُ الآنَ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ الحِجْرَ، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ، فَقَالَ: هَا هُنَا، قَالَ جَرِيرٌ: فَحَزَرْتُ مِنَ الحِجْرِ سِتَّةَ أَذْرُعٍ أَوْ نَحْوَهَا"(٤).

من ترك بعض الاختيار ،مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه، فيقعوا في أشد منه، حديث رقم، ١٢٦، ١: ٣٧.

(١) المرجع السابق، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، حديث رقم، ١٥٨٣، ٢: ١٤٦.

(٢)المرجع السابق، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، حديث رقم، ١٥٨٤، ٢: ١٤٦.

(٣) المرجع السابق، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، حديث رقم، ١٥٨٥، ٢ : ١٤٦.

(٤) المرجع السابق، كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها، حديث رقم، ١٥٨٦، ٢ : ١٤٧.

– عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ لَمَّا بَنَوْا الكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ: لَوْلاَ حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ؛ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أُرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ البَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ " وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ(١).

– عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَمْ تَرَيْ أَنْ قَوْمَكِ بَنَوْا الكَعْبَةَ، وَاقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؛ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلاَ تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: لَوْلاَ حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالكُفْرِ؛ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: «لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا أُرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلاَمَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ البَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ(٢).

– عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الجَدْرِ، أَمِنَ البَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي البَيْتِ؟ قَالَ: إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا، قَالَ: فَعَلَ ذَاكِ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلاَ أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ، أَنْ أُدْخِلَ الجَدْرَ فِي البَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ فِي الأَرْضِ(٣).

– عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، وَلَجَعَلْتُهَا عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَإِنَّ قُرَيْشًا حِينَ بَنَتِ الْبَيْتَ اسْتَقْصَرَتْ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا خَلْفًا(٤).

– وفي رواية : عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ

(١)المرجع السابق، كتاب أحاديث الأنبياء، باب..، حديث رقم، ٣٣٦٨، ٤: ١٤٦.

(٢) المرجع السابق، كتاب تفسير القرآن، باب ﴿ٱ ب ب ۥ ۦ پ پ ۦ ۦ ٹ ٹ﴾[البقرة: ١٢٧]، حديث رقم، ٤٤٨٤، ٦: ٢٠.

(٣) المرجع السابق، كتاب التمني، باب ما يجوز في اللو، حديث رقم، ٧٢٤٣، ٩: ٨٦.

(٤) أخرجه مسلم بن الحجاج النيسابوي، " صحيح مسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي،(ط:بدون، بيروت: مطبعة دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ نشر)، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٦٨.

إِبْرَاهِيمَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ؛ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، مَا أُرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ، إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ(١).

– وفي رواية : عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ – أَوْ قَالَ: بِكُفْرٍ – لَأَنْفَقْتُ كَنْزَ الْكَعْبَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَلَجَعَلْتُ بَابَهَا بِالْأَرْضِ، وَلَأَدْخَلْتُ فِيهَا مِنَ الْحِجْرِ (٢).

– وفي رواية : عن عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُو عَهْدٍ بِشِرْكٍ، لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ، فَأَلْزَقْتُهَا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، وَزِدْتُ فِيهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنَّ قُرَيْشًا اقْتَصَرَتْهَا حَيْثُ بَنَتِ الْكَعْبَةَ (٣).

– عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: لَمَّا احْتَرَقَ الْبَيْتُ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ، حِينَ غَزَاهَا أَهْلُ الشَّامِ، فَكَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ، تَرَكَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَتَّى قَدِمَ النَّاسُ الْمَوْسِمَ يُرِيدُ أَنْ يُجَرِّئَهُمْ – أَوْ يُحَرِّبَهُمْ – عَلَى أَهْلِ الشَّامِ، فَلَمَّا صَدَرَ النَّاسُ، قَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي الْكَعْبَةِ، أَنْقُضُهَا ثُمَّ أَبْنِي بِنَاءَهَا؟ أَوْ أُصْلِحُ مَا وَهَى مِنْهَا؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَإِنِّي قَدْ فُرِقَ لِي رَأْيٌ فِيهَا، أَرَى أَنْ تُصْلِحَ مَا وَهَى مِنْهَا، وَتَدَعَ بَيْتًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهِ، وَأَحْجَارًا أَسْلَمَ النَّاسُ عَلَيْهَا، وَبُعِثَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: لَوْ كَانَ أَحَدُكُمُ احْتَرَقَ بَيْتُهُ، مَا رَضِيَ حَتَّى يُجِدَّهُ، فَكَيْفَ بَيْتُ رَبِّكُمْ؟ إِنِّي مُسْتَخِيرٌ رَبِّي ثَلَاثًا، ثُمَّ عَازِمٌ عَلَى أَمْرِي، فَلَمَّا مَضَى الثَّلَاثُ أَجْمَعَ رَأْيَهُ عَلَى أَنْ يَنْقُضَهَا، فَتَحَامَاهُ النَّاسُ أَنْ يَنْزِلَ بِأَوَّلِ النَّاسِ يَصْعَدُ فِيهِ أَمْرٌ مِنَ السَّمَاءِ، حَتَّى صَعِدَهُ رَجُلٌ، فَأَلْقَى مِنْهُ حِجَارَةً، فَلَمَّا لَمْ يَرَهُ النَّاسُ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَتَابَعُوا فَنَقَضُوهُ حَتَّى بَلَغُوا بِهِ الْأَرْضَ، فَجَعَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمِدَةً، فَسَتَّرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ حَتَّى ارْتَفَعَ بِنَاؤُهُ، وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يُقَوِّي عَلَى بِنَائِهِ، لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ خَمْسَ أَذْرُعٍ، وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ، وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ، قَالَ: فَأَنَا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أُنْفِقُ، وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ، قَالَ: فَزَادَ فِيهِ

(١) المرجع السابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٦٩.
(٢) المرجع السابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٦٩.
(٣)المرجع السابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٦٩.

خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحِجْرِ حَتَّى أَبْدَى أُسًّا نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَبَنَى عَلَيْهِ الْبِنَاءَ وَكَانَ طُولُ الْكَعْبَةِ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ ذِرَاعًا، فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ، فَزَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ أَذْرُعٍ، وَجَعَلَ لَهُ بَابَيْنِ: أَحَدُهُمَا يُدْخَلُ مِنْهُ، وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ ". فَلَمَّا قُتِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أُسٍّ نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ: إِنَّا لَسْنَا مِنْ تَلْطِيخِ ابْنِ الزُّبَيْرِ فِي شَيْءٍ، أَمَّا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقِرَّهُ، وَأَمَّا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ فَرُدَّهُ إِلَى بِنَائِهِ، وَسُدَّ الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ، فَنَقَضَهُ وَأَعَادَهُ إِلَى بِنَائِهِ(١).

– وفي رواية: قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُبَيْدٍ: وَفَدَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَا أَظُنُّ أَبَا خُبَيْبٍ يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا، قَالَ الْحَارِثُ: بَلَى أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا، قَالَ: سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ قَوْمَكِ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ، وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشِّرْكِ، أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَا لِقَوْمِكِ مِنْ بَعْدِي أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأُرِيَكِ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَذْرُعٍ، هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكِ رَفَعُوا بَابَهَا؟، قَالَتْ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: تَعَزُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدَعُونَهُ يَرْتَقِي، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ، لِلْحَارِثِ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَنَكَتَ سَاعَةً بِعَصَاهُ، ثُمَّ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ(٢).

– وفي رواية: عَنْ أَبِي قَزَعَةَ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ: قَاتَلَ اللهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حَيْثُ يَكْذِبُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، يَقُولُ: سَمِعْتُهَا تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَا عَائِشَةُ لَوْلَا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَزِيدَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ، فَإِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرُوا فِي الْبِنَاءِ، فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ: لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَنَا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تُحَدِّثُ هَذَا قَالَ: لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُهُ قَبْلَ أَنْ أَهْدِمَهُ، لَتَرَكْتُهُ عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الزُّبَيْرِ(٣).

– عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنَ الْبَيْتِ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ،

(١)المرجع السابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٧٠.
(٢)المرجع السابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٧١.
(٣)المرجع السابق، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٧٢.

قُلْتُ: فَلِمَ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ قَالَ: إِنَّ قَوْمَكِ قَصَّرَتْ بِهِمِ النَّفَقَةُ، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: فَعَلَ ذَلِكِ قَوْمُكِ لِيُدْخِلُوا مَنْ شَاءُوا، وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَخَافُ أَنْ تُنْكِرَ قُلُوبُهُمْ، لَنَظَرْتُ أَنْ أُدْخِلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْزِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ(١).

– وفي رواية: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْحِجْرِ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَحْوَصِ، وَقَالَ فِيهِ: فَقُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا، لَا يُصْعَدُ إِلَيْهِ إِلَّا بِسُلَّمٍ، وَقَالَ: مَخَافَةَ أَنْ تَنْفِرَ قُلُوبُهُمْ(٢).

٢–الحديث الثاني : حديث لحمان الأعراب.

— عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ قَوْمًا قَالُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَا بِاللَّحْمِ، لاَ نَدْرِي: أَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لاَ؟ فَقَالَ: سَمُّوا عَلَيْهِ أَنْتُمْ وَكُلُوهُ، قَالَتْ: وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالكُفْرِ(٣).

– عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَا هُنَا أَقْوَامًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِشِرْكٍ، يَأْتُونَا بِلُحْمَانٍ لاَ نَدْرِي يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا أَمْ لاَ، قَالَ: اذْكُرُوا أَنْتُمُ اسْمَ اللَّهِ، وَكُلُوا(٤).

٣–الحديث الثالث: حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه في الصلاة.

– عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ: يَرْحَمُكَ اللهُ فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقُلْتُ: وَاثُكْلَ أُمِّيَاهْ، مَا شَأْنُكُمْ؟ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ، فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمْ يُصَمِّتُونَنِي لَكِنِّي سَكَتُّ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَبِأَبِي هُوَ وَأُمِّي، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ،

(١)المرجع السابق، كتاب الحج، باب جدر الكعبة وبابها ، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٧٣.

(٢)المرجع السابق، كتاب الحج، باب جدر الكعبة وبابها ، حديث رقم، ١٣٣٣، ٢: ٩٧٣.

(٣)أخرجه البخاري، " الصحيح"، كتاب الذبائح والصيد، باب ذبيحة الأعراب ونحوهم، حديث رقم، ٥٥٠٧، ٧: ٩٢.

(٤) المرجع السابق، كتاب التوحيد، باب السؤال بأسماء الله تعالى والاستعاذة بها، حديث رقم، ٧٣٩٨، ٩ : ١١٩.

فَوَاللهِ، مَا كَهَرَنِي[١] وَلَا ضَرَبَنِي وَلَا شَتَمَنِي، قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ النَّاسِ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَقِرَاءَةُ الْقُرْآنِ، أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ، وَقَدْ جَاءَ اللهُ بِالْإِسْلَامِ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ، قَالَ: فَلَا تَأْتِهِمْ, قَالَ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَتَطَيَّرُونَ، قَالَ: ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ، فَلَا يَصُدَّنَّهُمْ – قَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ: فَلَا يَصُدَّنَّكُمْ – قَالَ قُلْتُ: وَمِنَّا رِجَالٌ يَخُطُّونَ، قَالَ: كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ, قَالَ: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ تَرْعَى غَنَمًا لِي قِبَلَ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ، فَاطَّلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَفَلَا أُعْتِقُهَا؟ قَالَ: ائْتِنِي بِهَا, فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللهُ؟ قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللهِ، قَالَ: أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ[٢].

٤–الحديث الرابع : حديث الأنصار في غزوة الطائف:

– عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنِّي أُعْطِي قُرَيْشًا أَتَأَلَّفُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ[٣].

— وفي رواية : عن أَنَس بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ المِائَةَ مِنَ الإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدَعُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ[٤] مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ

(١)الكَهْر:" الانْتِهار. وَقَدْ كَهَرَه يَكْهَرُه، إِذَا زَبَره واسْتَقْبله بوَجْهٍ عَبُوس"، مجد الدين المبارك بن محمد بن الأثير،" النهاية في غريب الحديث والأثر".تحقيق: الزاوي والطناحي،(ط١،بيروت: المكتبة العلمية،١٣٩٩هـ) ، ٤: ٢١٢.

(٢)أخرجه مسلم، " الصحيح"، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، حديث رقم، ٥٣٧، ١: ٣٨١.

(٣)أخرجه البخاري، " الصحيح"، كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، حديث رقم، ٣١٤٦، ٤: ٩٣.

(٤)"القُبَّة مِنَ الْخِيَامِ: بَيْتٌ صَغِيرٌ مُسْتدير، وَهُوَ مِنْ بُيُوتِ الْعَرَبِ"،ابن الأثير، "النهاية في غريب الحديث"، ٤: ٣.

يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا كَانَ حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ. قَالَ لَهُ فُقَهَاؤُهُمْ: أَمَّا ذَوُو آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يُعْطِي قُرَيْشًا، وَيَتْرُكُ الأَنْصَارَ، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمْ: إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ عَلَى الحَوْضِ, قَالَ أَنَسٌ فَلَمْ نَصْبِرْ(١).

– عن أَنَس بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَنْصَارِ: إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي وَمَوْعِدُكُمُ الحَوْضُ(٢).

– عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي المؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللَّهُ بِي، وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ بِي. كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ، قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ، قَالَ: لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْتَنَا كَذَا وَكَذَا، أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، لَوْلاَ الهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الحَوْضِ (٣).

— وفي رواية: عن أَنَس بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ نَاسٌ مِنَ الأَنْصَارِ، حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا المِائَةَ مِنَ الإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسٌ:

(١)أخرجه البخاري، " الصحيح"، كتاب فرض الخمس، باب ما كان النبي ﷺ يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه، حديث رقم، ٣١٤٧، ٤: ٩٤.

(٢)المرجع السابق، كتاب مناقب الأنصار، باب قول النبي ﷺ للأنصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض، حديث رقم، ٣٧٩٣، ٥: ٣٣.

(٣)المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، حديث رقم، ٤٣٣٠، ٥: ١٥٧.

فَحُدِّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَقَالَتِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ غَيْرَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ، فَقَالَ فُقَهَاءُ الأَنْصَارِ: أَمَّا رُؤَسَاؤُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا نَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالأَمْوَالِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، فَوَ اللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: سَتَجِدُونَ أُثْرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ فَإِنِّي عَلَى الحَوْضِ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ يَصْبِرُوا(١).

– وفي رواية: عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺغَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، فَغَضِبَتِ الأَنْصَارُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ – ﷺ –، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَهُمْ(٢).

– وفي رواية: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ، التَقَى هَوَازِنُ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشَرَةُ آلاَفٍ، وَالطُّلَقَاءُ، فَأَدْبَرُوا، قَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ. قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ لَبَّيْكَ نَحْنُ بَيْنَ يَدَيْكَ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ. فَانْهَزَمَ المشْرِكُونَ، فَأَعْطَى الطُّلَقَاءَ وَالمهَاجِرِينَ وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالُوا، فَدَعَاهُمْ فَأَدْخَلَهُمْ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْبًا، لاَخْتَرْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ(٣).

– وفي رواية: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بُيُوتِكُمْ، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأَنْصَارِ، أَوْ شِعْبَ الأَنْصَارِ(٤).

(١)المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، حديث رقم، ٤٣٣١، ٥ : ١٥٨.
(٢) المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، حديث رقم، ٤٣٣٢، ٥: ١٥٨.
(٣)المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، حديث رقم، ٤٣٣٣، ٥: ١٥٩.
(٤)المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، حديث رقم، ٤٣٣٤، ٥: ١٥٩.

— وفي رواية: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةَ حُنَيْنٍ، قَالَ: رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: مَا أَرَادَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ثُمَّ قَالَ: رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مُوسَى، لَقَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ(١).

— وفي رواية: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا، أَعْطَى الأَقْرَعَ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى نَاسًا، فَقَالَ رَجُلٌ: مَا أُرِيدَ بِهَذِهِ القِسْمَةِ وَجْهُ اللَّهِ، فَقُلْتُ: لَأُخْبِرَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ(٢).

— وفي رواية: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ، أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِنَعَمِهِمْ وَذَرَارِيِّهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشَرَةُ آلاَفٍ، وَمِنَ الطُّلَقَاءِ، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا، التَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، ثُمَّ التَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ فَنَزَلَ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، فَانْهَزَمَ المشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ فِي المهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ شَدِيدَةٌ فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الغَنِيمَةَ غَيْرُنَا، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ، فَسَكَتُوا، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ، أَلاَ تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ، قَالُوا: بَلَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الأَنْصَارُ شِعْبًا، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الأَنْصَارِ، وَقَالَ هِشَامٌ: قُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ وَأَنْتَ شَاهِدٌ ذَاكَ قَالَ: وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْهُ(٣).

– عن أَنَس بْن مَالِكٍ، أَنَّ أُنَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا: يَوْمَ حُنَيْنٍ، حِينَ أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ، فَطَفِقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشٍ، الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ، فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِ اللهِ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، قَالَ أَنَسُ بْن مَالِكٍ: فَحُدِّثَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، مِنْ قَوْلِهِمْ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الْأَنْصَارِ: أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا، يَا رَسُولَ اللهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ، قَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ

(١)المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، حديث رقم، ٤٣٣٥، ٥: ١٥٩.
(٢) المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، حديث رقم، ٤٣٣٦، ٥: ١٥٩.
(٣)المرجع السابق، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، حديث رقم، ٤٣٣٧، ٥ : ١٦٠.

لِرَسُولِهِ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسُيُوفُنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأَلَّفُهُمْ، أَفَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ، وَتَرْجِعُونَ إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللهِ؟ فَوَاللهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ، فَقَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، قَدْ رَضِينَا، قَالَ: فَإِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَثَرَةً شَدِيدَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوُا اللهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنِّي عَلَى الْحَوْضِ، قَالُوا: سَنَصْبِرُ(١).

– وفي رواية:عن أَنَس بْن مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مَا أَفَاءَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ نَصْبِرْ، وَقَالَ: فَأَمَّا أُنَاسٌ حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ(٢).

– وفي رواية : عن أَنَس بْن مَالِكٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ : قَالُوا: نَصْبِرُ(٣).

– وفي رواية: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْأَنْصَارَ، فَقَالَ: أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟، فَقَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ، فَقَالَ: إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٍ، وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أَجْبُرَهُمْ وَأَتَأَلَّفَهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ(٤).

– وفي رواية : عن أَنَس بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا فُتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ الْغَنَائِمَ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْعَجَبُ، إِنَّ سُيُوفَنَا تَقْطُرُ مِنْ دِمَائِهِمْ، وَإِنَّ غَنَائِمَنَا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَجَمَعَهُمْ، فَقَالَ: «مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ قَالُوا: هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ، وَكَانُوا

(١)أخرجه مسلم، " الصحيح"، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٥٩، ٢: ٧٣٤.

(٢)المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٥٩، ٢: ٧٣٤.

(٣)المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٥٩، ٢: ٧٣٤.

(٤)المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٥٩، ٢: ٧٣٥

لَا يَكْذِبُونَ، قَالَ: أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا إِلَى بُيُوتِهِمْ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، وَسَلَكَتْ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ(١).

– وفي رواية : عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ، وَغَيْرُهُمْ بِذَرَارِيِّهِمْ وَنَعَمِهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَئِذٍ عَشَرَةُ آلَافٍ، وَمَعَهُ الطُّلَقَاءُ، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ، حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، قَالَ: فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءَيْنِ، لَمْ يَخْلِطْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، قَالَ: فَالْتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، فَقَالُوا: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللهِ، أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، قَالَ: ثُمَّ الْتَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، قَالُوا: لَبَّيْكَ، يَا رَسُولَ اللهِ، أَبْشِرْ نَحْنُ مَعَكَ، قَالَ: وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، فَنَزَلَ فَقَالَ: أَنَا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، وَأَصَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَنَائِمَ كَثِيرَةً، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلَقَاءِ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتِ الشِّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَى، وَتُعْطَى الْغَنَائِمُ غَيْرَنَا، فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ، فَقَالَ:يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ فَسَكَتُوا، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللهِ، رَضِينَا، قَالَ: فَقَالَ: لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتْ الْأَنْصَارُ شِعْبًا، لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ، قَالَ هِشَامٌ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَنْتَ شَاهِدٌ ذَاكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أَغِيبُ عَنْهُ؟"(٢).

– وفي رواية : عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: افْتَتَحْنَا مَكَّةَ، ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حُنَيْنًا، فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صُفُوفٍ رَأَيْتُ، قَالَ: فَصُفَّتِ الْخَيْلُ، ثُمَّ صُفَّتِ الْمُقَاتِلَةُ، ثُمَّ صُفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ، ثُمَّ صُفَّتِ الْغَنَمُ، ثُمَّ صُفَّتِ النَّعَمُ، قَالَ: وَنَحْنُ بَشَرٌ كَثِيرٌ قَدْ بَلَغْنَا سِتَّةَ آلَافٍ، وَعَلَى مُجَنِّبَةِ خَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَجَعَلَتْ خَيْلُنَا تَلْوِي خَلْفَ ظُهُورِنَا، فَلَمْ نَلْبَثْ أَنِ انْكَشَفَتْ خَيْلُنَا، وَفَرَّتِ الْأَعْرَابُ وَمَنْ نَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ قَالَ: فَنَادَى رَسُولُ اللهِ ﷺيَا لَلْمُهَاجِرِينَ، يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، ثُمَّ قَالَ: يَا لَلْأَنْصَارِ، يَا لَلْأَنْصَارِ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: هَذَا حَدِيثُ عِمِّيَّةٍ قَالَ: قُلْنَا، لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، قَالَ: فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَايْمُ اللهِ، مَا أَتَيْنَاهُمْ حَتَّى هَزَمَهُمُ اللهُ،

(١)المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٥٩، ٢: ٧٣٥

(٢)المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٥٩، ٢: ٧٣٥

قَالَ: فَقَبَضْنَا ذَلِكَ الْمَالَ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الطَّائِفِ فَحَاصَرْنَاهُمْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى مَكَّةَ فَنَزَلْنَا، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِي الرَّجُلَ الْمِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ(١).

– وفي رواية: عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: أَعْطَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، وَعُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ، وَالْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ، كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ، فَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ:

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْدِ ... بَيْنَ عُيَيْنَةَ وَالْأَقْرَعِ

فَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ ... يَفُوقَانِ مِرْدَاسَ فِي الْمَجْمَعِ

وَمَا كُنْتُ دُونَ امْرِئٍ مِنْهُمَا ... وَمَنْ تَخْفِضِ الْيَوْمَ لَا يُرْفَعِ

قَالَ: فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِائَةً(٢).

– وفي رواية: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ، فَأَعْطَى أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ. وَزَادَ: وَأَعْطَى عَلْقَمَةَ بْنَ عُلَاثَةَ مِائَةً(٣).

– وفي رواية: عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا فَتَحَ حُنَيْنًا قَسَمَ الْغَنَائِمَ، فَأَعْطَى الْمُؤَلَّفَةَ قُلُوبُهُمْ، فَبَلَغَهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ يُحِبُّونَ أَنْ يُصِيبُوا مَا أَصَابَ النَّاسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخَطَبَهُمْ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَّالًا، فَهَدَاكُمُ اللهُ بِي؟ وَعَالَةً، فَأَغْنَاكُمُ اللهُ بِي؟ وَمُتَفَرِّقِينَ، فَجَمَعَكُمُ اللهُ بِي؟ وَيَقُولُونَ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ، فَقَالَ: أَلَا تُجِيبُونِي؟ فَقَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّكُمْ لَوْ شِئْتُمْ أَنْ تَقُولُوا كَذَا وَكَذَا، وَكَانَ مِنَ الْأَمْرِ كَذَا وَكَذَا لِأَشْيَاءَ عَدَّدَهَا، زَعَمَ عَمْرٌو أَنْ لَا يَحْفَظُهَا، فَقَالَ: أَلَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاءِ وَالْإِبِلِ، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللهِ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ، وَلَوْلَا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا، لَسَلَكْتُ وَادِيَ الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ، إِنَّكُمْ

(١)المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٥٩، ٢: ٧٣٦.

(٢)المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٦٠، ٢: ٧٣٧.

(٣)المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٦٠، ٢: ٧٣٨.

سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ(١).

– وفي رواية: عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ آثَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ، فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ، وَأَعْطَى عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَأَعْطَى أُنَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ، وَآثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ، فَقَالَ رَجُلٌ: وَاللهِ، إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا عُدِلَ فِيهَا وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهُ اللهِ، قَالَ فَقُلْتُ: وَاللهِ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ، قَالَ: فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصِّرْفِ، ثُمَّ قَالَ: فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَرْحَمُ اللهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ، قَالَ قُلْتُ: لَا جَرَمَ لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا(٢).

– وفي رواية: عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَسْمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللهِ، قَالَ: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَارَرْتُهُ، فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا، وَاحْمَرَّ وَجْهُهُ حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَذْكُرْهُ لَهُ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرَ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ(٣).

(١) المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٦١، ٢: ٧٣٨.

(٢) المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٦٢، ٢: ٧٣٩.

(٣) المرجع السابق، كتاب الزكاة، بَابُ إِعْطَاءِ الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَتَصَبُّرِ مَنْ قَوِيَ إِيمَانُهُ، حديث رقم، ١٠٦٢، ٢: ٧٣٩.

المبحث الأول: الدلالات الدعوية المتعلقة بالداعية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف الداعية:

الداعية في اللغة :اسم فاعل على وزن فاعلة، والداعية صريخ الخيل في الحروب، ويطلق على المؤذن؛ لأنه يدعو إلى ما يقرب من الله تعالى، ورجل داعية إذا كان يدعو إلى بدعة أو دين، أدخلت الهاء للمبالغة(١).

وفي الاصطلاح :

هو : "المكلّف القائم بإبلاغ دين الله وفق أصول الدعوة إلى الله تعالى ومنهجها وفقهها"(٢).

المطلب الثاني: الدلالات الدعوية المتعلقة به:

عند التأمل في الأحاديث الأربعة الواردة بلفظ " حديث عهد بجاهليّة أو كفر أو شرك.." في الصحيحين؛ يمكن أن نستخرج عدداً من الدلالات الدعوية المتعلقة بالداعية، ومن أبرزها ما يلي :

١– الأخذ بالحكمة :

من الواجب على الداعية استعمال الأسلوب المناسب في دعوته.

ويعد فقه الأساليب الدعوية من المهمات الأساسية في الدعوة إلى الله.

وقُدم أسلوب الحكمة على غيره من الأساليب؛ ذلك أنه أسلوب عظيم الأثر في الدعوة إلى الله تعالى، كما أنه منصوص عليه في القرآن الكريم، يقول تعالى:﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِ ﴾[النحل: ١٢٥].

فالداعية إلى الله تعالى على علم وبصيرة يأخذ بمنهج الحكمة؛ فيخاطب الناس على قدر عقولهم، ويتعامل مع العقول حسب مقدرتها لا حسب مقدرته، ولا يحملها فوق طاقتها، مقتدياً

(١) ينظر: ابن منظور،" لسان العرب"، ١٤: ٢٥٧.

(٢) د.محمد بن سعد الشهراني ،"علم الدعوة إلى الله دراسة تأصيلية"،(ط٢، الرياض: مكتبة دار المنهاج ،١٤٤٠هـ)، ص٣٢١.

بمنهج النبي ﷺ وفهم السلف الصالح رضي الله عنهم أجمعين.

ونرى هذا الأسلوب واضحاً في جميع الأحاديث الواردة معنا، حيث ننظر فيها كيف تعامل الرسول ﷺ مع المسلمين الجدد، ففي جميعها اتخذ الرسولﷺ أسلوب الحكمة بكل صوره الممكنة، وكان مراعياً له، خاصة في حديث بناء الكعبة، وقد أورد البخاري رحمه الله تعالى هذا الحديث ،في كتاب العلم، وترجم له بقوله : " باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم الناس عنه فيقعوا في أشد منه"(١).

قال ابن حجر رحمه تعالى: وفي الحديث معنى ما تُرجم له؛ لأن قريشاً كانت تعظم أمر الكعبة جداً، فخشي النبي ﷺ أن يظنوا لأجل قرب عهدهم بالإسلام أنه غيّر بناءها لينفرد بالفخر عليهم في ذلك، ويستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه"(٢).

وهذا المنهج وهو الأخذ بالحكمة في حديث الأنصار ، لما أعطى المؤلفة قلوبهم من الغنيمة دون الأنصار، يقول ابن حجر رحمه الله تعالى:" ثم اقتضت تلك الحكمة أن تُقسم تلك الغنائم في المؤلفة قلوبهم، ويوكل من قلبه ممتلئ بالإيمان إلى إيمانه، ثم كان من تمام التأليف ردُّ من سبي منهم إليهم، فانشرحت صدروهم للإسلام فدخلوا طائعين راغبين، وجبر ذلك قلوب أهل مكة بما نالهم من النصر والغنيمة عمّا حصل لهم من الكسرة وبما قيَّضَ لهم من الدخول في الإسلام، ولولا ذلك ما كان أهل مكة يطيقون مقاومة تلك القبائل مع شدتها وكثرتها، وأما قصة الأنصار، وقول من قال منهم فقد اعتذر رؤساؤهم بأن ذلك كان من بعض أتباعهم، ولما شرح لهم ﷺما خفي عليهم من الحكمة فيما صنع رجعوا مذعنين، ورأوا أن الغنيمة العظمى ما حصل لهم من عود رسول اللهﷺ إلى بلادهم، فسلوا عن الشاة والبعير، والسبايا من الأنثى والصغير، بما حازوه من الفوز العظيم، ومجاورة النبي الكريم لهم حياً وميتاً، وهذا دأب الحكيم يعطي كل أحد ما يناسبه"(٣).

---

(١) أخرجه البخاري، " الصحيح"، كتاب العلم، باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه، حديث رقم ١٢٦، ١: ٢٧١.

(٢) أحمد بن علي بن حجر، "فتح الباري شرح صحيح البخاري".تحقيق: محب الدين الخطيب،(ط٣، القاهرة: المكتبة السلفية، ١٤٠٧هـ)، ١: ٢٧١.

(٣) ابن حجر العسقلاني،"فتح الباري شرح صحيح البخاري"، ٧: ٦٤٦.

وعلى هذا فينبغي للداعية أن يفهم بأن من أهم دلائل اهتمامه بالحكمة في دعوته؛ مراعاته لأحوال ومقامات الناس، فيستعمل معهم الطرق المناسبة للحال والمقام(١).

٢– التعامل مع المدعوين بالأخلاق الفاضلة (٢):

جاءت بعثة النبيﷺلتأكيد الأخلاق والعمل بها، يقول ﷺ :" إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"(٣).

والأخلاق الفاضلة تكون سبباً في قبول الدعوة، والاستجابة للنصح، وهذا هو مقصد الداعية المخلص وغايته(٤)؛ ولذا كان من فقه الدعوة إلى الله تعالى أن يُعد الدعاة إلى الله تعالى إعداداً خلقياً؛ حتى يكون مثال القدوة الحسنة في أفعالهم قبل أقوالهم(٥).

ومن أهم الأخلاق الإسلامية التي يجب على الداعية أن يلتزم بها، الرفق واللين .

وقد ظهر هذا الخلق في دعوته ﷺ، وهذا ما كان واضحاً وجلياً في تعامله مع معاوية بن الحكم رضي الله عنه، لما شمت العاطس في صلاته،وأنكر عليه القوم! فبعد أن انتهى النبي ﷺ من صلاته علّمه حرمة الكلام في الصلاة، وكان رفيقاً به ولطيفاً، يقول معاوية بن الحكم رضي الله عنه واصفاً تعامل النبي ﷺ معه، " فلمّا صلّى رسول الله ﷺ فبأبي هو وأمي، ما

(١) ينظر :أ.د.حامد بن معاوض الحجيلي، "الموجز في الدعوة إلى الله تعالى وفق الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة"، (ط١،المدينة المنورة: دار منار التوحيد للنشر، ١٤٤٠هـ)، ص١٢٦ بتصرف يسير.

(٢) يطلق عليها في كتب الدعوة: صفات الدعاة، أو آداب الدعاة وغيرها من الألفاظ، والأفضل أن يطلق عليها أخلاق الدعاة لأصالة لفظة الأخلاق، ينظر : المغذوي، "الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية"،(ط٢، الرياض:دار الحضارة،٢٠١٨م)، ص٥٢٣.

(٣) أخرجه: محمد بن إسماعيل البخاري، "الأدب المفرد""،(ط:٣،بيروت: دار البشائر، ١٤٠٩هـ)، ١: ١٠٤، حديث رقم ٢٧٣؛ وأحمد بن حنبل،" مسند أحمد بن حنبل". تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري،(ط:١، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٩هـ)، ١٤: ٥١٢ حديث رقم ٨٩٥٢؛ و أحمد بن الحسين البيهقي،"سنن البيهقي الكبرى". تحقيق: محمد بن عبد القادر عطا،(ط:١، مكة: دار الباز، ١٤١٤هـ)، ١٠: ١٩١ حديث رقم ٢١٣٠١؛ وصححه: محمد ناصر الدين الألباني، "السلسلة الصحيحة" "،(ط:١، الرياض: دار المعارف، ١٤١٥هـ)، ١: ٧٥ حديث رقم ٤٥.

(٤) ينظر: د.عبدالله بن محمد الرميان، "الجهود العلمية والدعوية للشيخ عبد الرحمن بن سعدي"،(ط:١، الرياض: دار المسلم، ١٤١٩هـ)، ص١١٢-١١٣.

(٥) ينظر: الشهراني، "علم الدعوة إلى الله تعالى-دراسة تأصيلية"، ص٣٣٧.

رأيت معلماً قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه، فو الله ما قهرني ولا ضربني ولا شتمني. قال :" إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هو التسبيح والتكبير وقراءة القرآن".

يقول النووي رحمه الله تعالى معلقاً على هذا الحديث:

" فيه بيان ما كان رسول الله ﷺ من عظيم الخلق الذي شهد الله تعالى له به، ورفقه بالجاهل، ورأفته بأمته، وشفقته عليهم، وفيه التخلق بخلقه ﷺ في الرفق بالجاهل، وحسن تعليمه، واللطف به، وتقريب الصواب إلى فهمه"(١).

ونلمس أثر هذا الرفق في نفس معاوية بن الحكم رضي الله عنه؛ لأن النفوس مجبولة على حب من أحسن إليها؛ ولذا قال رضي الله عنه: ما رأيت قبله ولا بعده أحسن تعليماً منه(٢).وكان من تأثير هذا الرفق أن بدأ رضي الله عنه يدرك أن ما صدر منه كان بسبب قرب عهده بالجاهلية، فبدأ يستفسر عن بعض العادات والمخالفات التي كانت شائعة في الجاهلية؛ كي يحذرها ولا يقع فيها إن كانت محرمة، بدل أن تظهر منه فيُنكر عليه!(٣).

وليس هذا فحسب، بل فكَّر في خطأ آخر سبق أن وقع فيه، وعزم على إصلاح ذلك الخطأ والبراءة منه، مما يجعل المرء يتعجب من هذا التحول الكبير في شخصيته، ويدل هذا الحديث على أثر الرفق وأنه لا يأتي إلا بخير(٤).

٣- تأليف القلوب ومراعاة أحوال المدعوين:

يتضح لنا من حديث الأنصار بأن النبي ﷺ قد فرق في تعامله بين قريش والأنصار في العطاء بعد رجوعه من غزوة حنين، و يبيّن النبي ﷺ سبب هذا الفعل، فكما في الرواية " إني أعطي قريشاً أتألفهم ؛لأنهم حديث عهد بجاهلية"،ووكل الأنصار إلى صدق إيمانهم وسابقتهم في الإسلام.

---

(١) النووي،"شرح النووي على صحيح مسلم"، ٥: ٢٠.

(٢) ينظر: د. سعيد بن وهف القحطاني، "الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى"، (ط:١، الرياض: مؤسسة الجريسي، ١٤٢٥هـ)،ص ٢٩٥.

(٣) ينظر: النووي، "شرح النووي على صحيح مسلم" ٥: ٢٤؛ القاضي عياض أبو الفضل اليحصبي، " إكمال المعلم بفوائد مسلم". تحقيق: يحى إسماعيل،(ط:١، المنصورة: دار الوفاء، ١٤١٩هـ)، ٢: ٤٦٢.

(٤) ينظر : أسماء بنت عبد العزيز الداود ،"فقه الدعوة فيما انفرد به الإمام مسلم في صحيحه"، ٢: ٣٨.

وفي هذا الحديث نجد النبي ﷺ نهج منهج تأليف القلوب على مستويين:

١- التأليف بالمال:

فقد تألف النبي ﷺ قريشاً بالمال؛ فأعطى رجالاً منهم المائة من الإبل، وهذا يؤكد أهمية التأليف بالمال في الدعوة إلى الله تعالى(١).

٢- التأليف بالجاه والكلام الطيب:

نلمس في هذا الحديث أن النبي ﷺ خصَّ الأنصار بنوع من التأليف يتعلق بالمعاني العظيمة، بدل المال، والحديث يدل على أن التأليف بالجاه من وسائل الدعوة إلى الله تعالى، ولهذا منح الأنصار شرفاً عظيماً، وخصَّهُم به من دون الناس ؛ فقال لهم :" إني لأعطي رجالاً حديث عهدهم بكفر، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال وترجعون إلى رحالكم برسول اللهﷺ فو الله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به؟ " " قالوا : بلى يا رسول الله، قد رضينا ، وقال ﷺ لهم: " لو سلك الناس وادياً أو شعباً لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم".

ويفيض حديث الرسولﷺ للأنصار رقة ومحبة ومنحهم من الكلام الجميل ما ترق له النفوس وتقبل عليه دون تردد، يقول الإمام الكرماني رحمه الله تعالى: " إنما أراد به ﷺ تألف الأنصار، واستطابة نفوسهم، والثناء عليهم في دينهم، ومذهبهم حتى رضي أن يكون واحداً منهم، لولا ما يمنعه عنه من الهجرة التي لا يجوز تبديلها"(٢).

من الواجب أن يفقه الدعاة أحوال المدعوين، فإن الناس يختلفون فيما بينهم في تقبل الحق وعدمه، وكذلك يختلفون في أحوالهم اختلافاً ظاهراً ؛ وهذا الاختلاف مما يجب على الدعاة مراعاته في دعوتهم، وتبليغ رسالة ربهم.

وكان النبي ﷺ مراعياً لهذا الأسلوب، وشاهده معنا في هذا الحديث.

قال السعدي رحمه الله : " وكذلك سلك رسول الله مع المؤلفة قلوبهم من العطاء الدنيوي الكثير مما يحصل به التأليف، ويترتب عليه من المصالح، ولم يفعل ذلك مع من هو

(١) ينظر : د.سعيد بن وهف القحطاني،"فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري"،(ط:١، الرياض: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ١٤٢١هـ) ،ص٩٥٤.

(٢) شمس الدين الكرماني،" الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري"،(ط:٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠١هـ)، ١٦: ١٦٠.

معروف بالإيمان الصادق تنزيلاً للناس منازلهم"[١]. كما أن الرسولﷺ راعى حالة المدعوين في غير هذا الحديث، ومن هذه المراعاة مراعاة حال المدعوين النفسية والاجتماعية، كما في حديث بناء الكعبة، فقد بين ابن حجر رحمه الله تعالى كما سبق معنا؛ بأن النبي ﷺ ترك هدم الكعبة: لأن قريشاً لقرب عهدهم بالجاهلية مع تعظيمهم للكعبة قد يفهموا فيما لو أعاد النبي ﷺ بناءها إنما أراد الانفراد عليهم بالفخر !!وفي حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه كانت المراعاة هنا، مراعاة حال المدعوين العلميّة، وهذا من فقه الدعوة أيضاَ، فالواجب على الداعية أن يراعي مستويات المدعوين العلمية، فيخاطب كل إنسان بما يناسبه؛ فطلاب العلم لهم خطاب يختلف عن خطاب عوام المسلمين[٢]. فحين تكلم في الصلاة، قال له الرسول ﷺ بكل عمق وإدراك لحالة معاوية بن الحكم رضي الله عنه العلميّة : " إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس..".

٤- موضوعات الدعوة:

ونقصد بالموضوعات الدعوية: المضامين أو الأصول التي نرى بأن دعوة الرسول ﷺ وسيرته لا تخرج عنها، وتعد هي أصول الدعوة إلى الله تعالى، وكل أمر ديني يُدعى إليه لا يخرج عن هذه الأصول الثلاثة أو أحدها:

الأصل الأول : الدعوة إلى التوحيد.

الأصل الثاني: الدعوة إلى إقامة العبادات وتصحيحها.

الأصل الثالث: الدعوة إلى الأخلاق[٣].

ونجد من الدلالات الدعوية في هذه الأحاديث أن موضوعات الدعوة الكلية والجزئية قد ظهرت بوضوح، منها ما يتعلق بموضوع تاريخ بناء الكعبة، والهجرة النبوية، والصلاة، والطيرة، وسؤال الكهان، وأكل اللحم الذي يجهل حال ذابحه إلى غير ذلك.

(١) عبد الرحمن بن ناصر السعدي، " بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار"،(ط: بدون، عنيزة: مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤١١هـ)، ص٣٦.

(٢) ينظر: الشهراني، "علم الدعوة إلى الله تعالى-دراسة تأصيلية"، ص٣٦٥.

(٣) ينظر: المغذوي، "الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية" ص ٤٤٩-٤٥٠؛ و الشهراني،"علم الدعوة إلى الله تعالى"، ص١٦٤.

وسأركز حديثي حول الأصلين الأولين : وهما الدعوة إلى التوحيد، والدعوة إلى إقامة العبادات وتصحيحها.

فالتوحيد يعد لبّ العقيدة الإسلامية، وهو أول الواجباب على المسلم وآخرها [١].

كما أن التوحيد يعني إفراد الله بالعبادة، وهو أصل الأصول، ومبدأ دعوة كل رسول، فالله سبحانه وتعالى لم يخلق الخلق عبثاً، ولم يتركهم هملاً، بل خلقهم لعبادته وحده لا شريك له، وأرسل إليهم رسلاً يدعونهم إلى توحيده وطاعته، يقول تعالى :﴿ **وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ** ﴾[الذاريات: ٥٦].

وفي الأحاديث الواردة نرى اهتمام النبي ﷺ بجانب التوحيد، حيث بيّن لمعاوية بن الحكم رضي الله عنه حرمة إتيان الكهان، ومنعه من ذلك،وقد حرم الإسلام في أحاديث أخرى حرمة إتيان الكهان وسؤالهم أو تصديقهم، ومن ذلك قوله ﷺ : " من أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"[٢].

وكذلك بين الرسول ﷺ له حرمة الطيرة والتطير، ويراد بالتطير التشاؤم، ولكن أضيفت إلى الطير؛ لأن غالب التشاؤم عند العرب بالطير، فعقلت به، وإلا فإن تعريفها العام: التشاؤم بمرئي أو مسموع،وكان العرب يتشاءمون بالطير والزمان والمكان وبالأشخاص، وهذا من الشرك حمانا الله وإياكم منه[٣].وأيضاً من مسائل العقيدة التي ظهرت لنا في حديث معاوية ابن الحكم

(١) ينظر: محمد بن أبي العز الحنفي،"شرح العقيدة الطحاوية".تحقيق: عبد الله التركي،(ط:٨،بيروت: مؤسسة الرسالة،١٤١٦هـ) ،ص٧٥.

(٢) أخرجه: أحمد " المسند" ٢: ٤٠٨؛ سليمان بن الأشعث أبوداود،" سنن أبي داود"،(ط:١، القاهرة: وزارة الأوقاف المصرية، بدون تاريخ نشر)، في الطب، باب في الكاهن ٤: ٢٢٥؛ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي،" سنن الترمذي". تحقيق: أحمد محمد شاكر،(ط:٢، القاهرة: مكتبة مصطفى الحلبي، ١٣٩٨هـ)، في الطهارة، باب في كراهية إتيان الحائض١: ١٦٤؛ ومحمد بن يزيد ابن ماجه، " سنن ابن ماجه". تحقيق: صدقي جميل العطار،(ط:١، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ)،في الطهارة، باب النهي عن إتيان الحائض؛ و محمد بن عبد الله الحاكم،" المستدرك على الصحيحين"،(ط:١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ)، ١: ٨، وصححه على شرط الشيخين؛ والحديث صححه : محمد ناصر الدين الألباني، "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"،(ط:٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ)، ٧: ٦٨.

(٣) ينظر: محمد بن صالح بن عثيمين،"القول المفيد على كتاب التوحيد". تحقيق: سليمان أبا الخيل، خالد المشيقح،(ط:١، الرياض: دار العاصمة،١٤١٥هـ)،٢: ٣٢.

رضي الله عنه سؤال النبي ﷺ للجارية بقوله : " أين الله" ثم أجابت الجارية بقولها: " في السماء"، وقد تضمَّن الحديث شهادة الرسول ﷺ للجارية بالإيمان التي اعترفت بعلوه تعالى على خلقه، فدل ذلك على أن وصف العلو من أعظم أوصاف الله تعالى، حيث خصّه بالسؤال عنه دون بقيّة الأوصاف، ودلّ أيضاَ على أن الإيمان بعلّوه المطلق من كل وجه هو من أعظم أصول الإيمان، فمن أنكره فقد حُرِمَ الإيمان الصحيح(١).

وفي ذات الحديث بيَّن النبي ﷺ لمعاوية بن الحكم رضي الله عنه صفة الصلاة، والفرق بينها وبين كلام الناس، وبيَّن له حُرمة الكلام فيها ، وهذا من باب بيان العبادات وتصحيحها وهو أهم الأصول بعد أصل التوحيد؛ فالواجب على الدعاة أن يعتنوا بهذين الأصلين، والتنبيه بأنهما أعظم مضامين الدعوة وموضوعاتها.والمتأمل في واقع الدعوة المعاصر اليوم يرى شدة احتياج الناس إلى الدعوة إلى العقيدة الإسلامية، وتصحيح مسارهم، وتخليصهم مما علق بعقائده وعباداتهم من الشرك والبدع والخرافات والأوهام(٢)!

(١) ينظر:محمد خليل هرّاس،"شرح العقيدة الواسطية".تحقيق: علوي السقاف.(ط:٣، الخبر: دار الهجرة،١٤١٥هـ)، ص١٧٧ بتصرف يسير.

(٢) ينظر: المغذوي، "الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية"، ص٤٥٥.

المبحث الثاني: الدلالات الدعوية المتعلقة بالمدعو

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف المدعو.

المدعو لغة :اسم مشتق من الفعل : دعا يدعو، ودعا الرجل دعوا ودعاءً : ناداه.[(١)].

وفي الاصطلاح: تعددت تعريفات المدعو عند أهل الاختصاص، وأكثرها متقاربة، وأقربها إلى العلمية أن يقال:

"كل مخاطب بالدعوة من الخلق"؛ فهو تعريف شامل لكل أوصاف المدعو، ومن هو داخل في الخطاب الديني، ويشمله نطاق الدعوة من الخلق .."[(٢)].

المطلب الثاني: الدلالات المتعلقة به.

يمكن أن نستخرج دلالات عديدة تتعلق بالمدعو من خلال هذه الأحاديث الشريفة، من أهمها:

١– سؤال المدعو أهلَّ العلم عمّا يجهل من أمور دينه.

ففي حديث معاوية بن الحكم رضي الله عنه، رأينا كيف سأل الرسولﷺ عدة سؤالات تتعلق بأفعال كان يراها في مجتمعه الجاهلي، مثل الطيرة، وإتيان الكهان، والخط على الرمل وغيرها.ويعد أيضاً أسلوب السؤال والجواب أسلوب دعوي بامتياز، يقوم بين الداعية والمدعو، وقد وجه الله سبحانه وتعالى المؤمنين لسؤال أهل العلم عمّا يشكل عليهم ،يقول تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[النحل:٤٣].

وكذا وقع في حديث اللحمان الواردة عليهم من الأعراب، فسألوا عن حكمها والصحابة رضي الله عنهم أجمعين كانوا في غاية الاجتهاد والحرص على السؤل عما

(١) ينظر: أحمد بن فارس اللغوي، " مجمل اللغة".تحقيق: زهير بن عبد المحسن بن سلطان،(ط:٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ)، ١: ٣٢٦ مادة (دعو)؛ ابن منظور، "لسان العرب"، ١: ٩٨٦ مادة (دعا)؛ د.إبراهيم مصطفى وآخرون، "المعجم الوسيط"، ١: ٢٨٦.

(٢) ينظر: المغذوي، "الأسس العلمية"، ص٥٧٤–٥٧٦ بتصرف يسير.

يجهلونه، وكان النبيﷺ يجيبهم، وكانوا يسألونه عن كثير من المعاني، وكان ﷺ يجمعهم ويعلمهم، وكانت طائفة تسأل، وأخرى تحفظ وتبلغ، حتى أكمل الله تعالى دينه(١).

فالسؤال والجواب من الأساليب المهمة ، فيجب العمل على هذا الأسلوب وتطويره دائماً ؛لشدة أثره في الإقبال على التعليم وقبول المعرفة.كما يجب على المدعوّ أن يسأل عمّا يشكل عليه، أو يصعب عليه فهمه ، بل إن المسلم مطالب بالسؤال حتى عن الشر مخافة أن يقع فيه، أو يزين له بعض أهل الأهواء والبدع أنه الخير والصلاح، فيعتنقه وهو لا يدري(٢)!

٢- العمل بالأخلاق الفاضلة والالتزام بها.

وقد ذكرت من قبل منزلة الأخلاق وأهميتها ، ثم أشرت إلى بعض الأخلاق التي يجب أن يلتزم بها الداعية، كما أن هناك أخلاق يجب على المدعو أن يلتزم بها؛ لما فيها من ثمار نافعة له في الدنيا والآخرة، ومن خلال تأمل النصوص الواردة معنا نرى هناك مجموعة من الأخلاق، من أهمها ما يلي:

١-خلق الصبر.

يعد الصبر من أعظم الأخلاق الإسلامية، وأسمى المطالب الشرعية، وقد احتفى به القرآن الكريم والسنة النبوية.

و خلق الصبر من الأخلاق الواجبة والملازمة لعمل الداعية، كما أنه من الأخلاق الواجبة على المدعو، وعلى المسلمين عموماً؛فيجب على الداعية أن يحضَّ المسلمين عليه، وأن يلتزموا به في حياتهم، ولهذا ورد في حديث الأنصار حث الرسول ﷺ على الصبر؛ فقال:

"إنكم سترون بَعدي أَثرةً شَديدةً ، فاصبروا حتى تَلْقوا الله وَرَسُوله ﷺ عَلَى الحَوْضِ"، وهذا يؤكد أهمية الحث على الصبر وعلو منزلة أهله في الآخرة، وقربهم من النبي ﷺ يوم القيامة.

٢-حسن الأدب مع العلماء والدعاة.

وهذا من الآداب العظيمة التي يجب أن يلتزم بها المدعو مع من تصدى إلى الدعوة من

(١) ينظر: أبو محمد محمود بن أحمد العيني، "عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، (ط:بدون، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بدون)، ١: ٢٩١.

(٢) ينظر: المغذوي، "الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية"، ص٦٠٣-٦٠٤.

أهل العلم والفضل، ويتجلى لنا هذا الخلق في حسن تصرف الأنصار رضي الله عنهم مع رسول الله ﷺ عندما حاورهم، ففي بداية اجتماعهم معه، وسؤاله لهم بقوله ﷺ: ما حديثٌ بلغني عنكم؟ بادروا بالاعتذار بأن هذه المقالة لم تخرج من كبارهم وفقهائهم، إنما قالها الصغار منهم، ففي الرواية :

"فَقَالَ لَهُ فُقَهَاءُ الْأَنْصَارِ: أَمَّا ذَوُو رَأْيِنَا، يَا رَسُولَ اللهِ، فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا، وَأَمَّا أُنَاسٌ مِنَّا حَدِيثَةٌ أَسْنَانُهُمْ، قَالُوا: يَغْفِرُ اللهُ لِرَسُولِهِ.."

وقبلها عندما رأوا أن الرسول ﷺ لم يقسم لهم قالوا: يغفر الله لرسول ﷺ، ولم يجادلوه، ولم يماروه عندما جمعهم بعد ذلك، وبيّن لهم وجه الصواب، فأسلموا قلوبهم وعقولهم له.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: "فيه حسن أدب الأنصار في تركهم المماراة"(١).

وكذا جوابهم له لما عدّد فضائلهم وما قاموا به من أجل الدعوة في أول الإسلام فما كان منهم إلا أن رددوا كلمة واحدة، فيها اعتراف بفضل الله تعالى ورسوله ﷺ عليهم : "كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ.."!

ثم اختاروا صحبته على الدنيا، وكل هذا يدل دلالة واضحة على أدب الأنصار مع النبي ﷺ وحبهم له ولمجاورته في الدنيا والآخرة.

ومن هذا نرى أنه من الواجب على الدعاة والمدعوين، بل وكل مسلم ؛ أن يلتزم الأدب مع رسول الله ﷺ في حياته، وبعد موته باتباع هديه وسيرته، وكذا الأدب مع ورثته من العلماء والدعاة الذين يدعون إلى هديه وسنته ﷺ(٢).

٣– الثناء على المدعوين ومجانبة التشهير بهم.

من حقوق المدعوين التي يجب أن يلتزم بها الدعاة احترام المدعوين، وحفظ أسرارهم الشخصية، ومجانبة التشهير بهم أمام الناس، أو إطلاع الآخرين على عوراتهم، وهذا من الفضيحة التي تأباها النفوس، وتنفر منها الطباع(٣).وكان ﷺ حريصاً أشد الحرص على مشاعر الناس، والبعد عمّا يجرحهم، فلا يتعرض لهم بما يؤذيهم، وأبلغ ما كان يقول ﷺ :

(١) ابن حجر العسقلاني،" فتح الباري"، ٨: ٥٢ .

(٢) ينظر: القحطاني، "فقه الدعوة في صحيح البخاري"، ص٩٥٧.

(٣) ينظر: المغذوي، "الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية"، ص ٥٩٢.

"ما بال أقوام، قالوا كذا وكذا؟ .."[1].وظهر التزام الرسول ﷺ بهذا الحق مع المدعو في حديث الأنصار رضي الله عنهم، حيث خصهم بالعتاب، ولم يتكلم عما حصل معهم أمام الناس، كما قال أنس: فَحُدّث رسول الله ﷺ بمقالتهم؛ فأرسل إلى الأنصار، فجمعهم فِي قبّة من أدم ، وَلم يدعُ معهم غيرهم .وهذا مسلك عظيم يجب على الدعاة إلى الله تعالى أن يقوموا به، وهو حق من حقوق المدعوين.وفي الحديث نفسه أثنى النبيﷺ على الأنصار ودعا لهم ولأبنائهم ، وذكر مواقفهم مع دعوة الإسلام في بدايتها، ونصرتهم له ﷺ؛فمن الواجب على الدعاة أن يعددوا محاسن المدعوين ويذكروا فضائلهم؛ تشجيعاً لهم، من أجل الثبات على العمل الصالح.

٤– من أصناف المدعوين: المسلمون الجدد .

وفقه هذا الباب من أولويات فقه الدعوة التي ينبغي للدعاة أن يعتنوا به، وأن يراعوه في دعوتهم، ويدركوا بأن للمدعوين أقساماً وأنواعاً لابدّ من فقهها ، وقد راعى ﷺ ذلك، وأرشد إليه معاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن، فقال له: " إنك تأتي قوماً أهل كتاب.."[2].وقد فُهم من هذا الحديث أن للمدعوين أقساماً ، وأنواعاً ؛ فيجب على الدعاة أن يفرقوا في دعوتهم بين هذه الأقسام، وينظروا في الطريقة المناسبة لتوجيه الخطاب الدعوي إلى ما يناسب كل نوع أو قسم منه[3].

وأصناف المدعوين أربعة، وهي:المسلمون، أهل الكتاب، المشركون، الملحدون[4]. ويدخل تحت صنف المسلمين: المسلمون الجدد، حيث إن المدعوين من المسلمين ينقسمون إلى الذين انقادوا إلى الحق، و العصاة[5].

---

(١) أخرجه مسلم ، " الصحيح"، كتاب النكاح، باب استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه، حديث رقم ١٤٠١.

(٢) أخرجه البخاري ، " الصحيح"، كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة، وباب لا تؤخذ كرائم أموال الناس في الصدقة، حديث رقم ١٣٩٥،ورقم ١٤٥٨؛ وأخرجه مسلم،" الصحيح "، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام، حديث رقم ١٩.

(٣) ينظر: الشهراني، "علم الدعوة إلى الله تعالى–دراسة تأصيلية"، ص٣٥٤–٣٥٥.

(٤) ينظر : د.حمود الرحيلي، "أصناف المدعوين وكيفية دعوتهم"،(ط:١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٤هـ)،ص٦٤ وما بعدها.

(٥) المرجع السابق: ص ٦٤.

وصفة الجديد مأخوذة من لفظة " حديث عهد بكفر.."، والمسلم الجديد : هو أحد أفراد المجتمع المسلِم، ويدخل في هذا المسمَّى كلُّ من دخل في الإسلام حديثًا، ويكون له من الحقوق ما لسائر المسلمين، وعليه من الواجبات ما على سائر المسلمين، بَيْدَ أنَّ له من الخصائص والسِّمات ما يجعله ينفرد ببعض الأحكام والتفاصيل.

والمسلِمُ الجديد تسميةٌ حادثة، يُقصد بها مَن أسلم حديثًا، وفي السُّنَّة النبوية لم يرد لفظ: "المسلم الجديد، أو المسلمون الجدد"، وإنما يعبَّر عنه بلفظ: حديث عهْد بكفر،أو نحوه؛ كما في الأحاديث محل الدراسة(١).

ولأن له خصائص تجعله في وضع مختلف عن بقية أنواع المدعوين من المسلمين؛ فإن له أيضاً طريقة مختلفة في التعامل، يجب على الدعاة أن يسلكوها معه في دعوته، وأولى المسائل المتعلقة به، بخلاف الرفق وحسن المعاملة؛ التدرج في دعوته وتعليمه، قد كان النبي ﷺ يُجيب المسلمَ الجديد بما يقتَضِيه الحالُ، وبالأهم فالأهم؛ إذ لا يُمكِن بيانُ الشريعة دفعةً واحدةً، لا سيَّما لحديثِ عهدٍ بالإسلام، وهذا ما يجبُ أنْ ينهَجَه الدعاة مع المسلم الجديد(٢).

يقول النووي رحمه الله: "وقد كانت أمور الإسلام في التكليف على التدريج، فمتى يُسِّرَ على الداخل في الطاعة أو المرِيد للدخول فيها، سَهلتْ عليه، وكانت عاقبته غالبًا التزايُد منها، ومتى عسرت عليه أوشَك ألاَّ يدخل فيها، وإنْ دخَل أوشَكَ ألاَّ يدوم أو لا يستَحلِيها"(٣).

إنَّ تكليف المسلم الجديد بما لا يطِيق، وعدم مُراعاة التدرُّج في دعوته، قد يكون سببًا في رُجوعِه عن الإسلام .

كما لا ينبَغِي أنْ يُشَقَّ على المسلم الجديد في التعليم إذا كان يَشقُّ عليه، ومن المقرَّر عند العلماء أنَّه إذا لم يكن بِوُسْعِ المسلم الجديد أنْ يتعلَّم القرآن لعَجزِه، فله أن يذكر اللهَ في الصلاة بدَلاً من القرآن.قال الخطابي: "فإنْ كان رجل ليس في وُسعِه أن يتعلَّم شيئًا من القرآن؛ لعَجْزٍ في طبعِه، أو سُوءٍ في حفظه، أو عجمةٍ في لسانه، أو آفةٍ تعرض له – كان أولى الذِّكر

(١) ينظر : د. عبدالله بن إبراهيم اللحيدان، "حديث عهد بجاهليّة".

(٢) ينظر:د.عبد الله بن إبراهيم اللحيدان،"التدرج في دعوة المسلم الجديد".

(٣) النووي،" شرح النووي على مسلم"، ١٢: ٤١.

بعد القرآن ما علمه النبي ﷺ من التسبيح والتحميد والتهليل والتكبير"[1].

إنَّ على القائم بالدعوة بين المسلمين الجُدُد أن يُولِي التدرُّج أهميَّته، وأنْ يَفقَه هديَ النبيِّ ﷺ فيه؛ كي تُؤتِي دعوته لهم أُكُلَها كلَّ حينٍ بإذن ربها[2].

ونرى هدي النبي ﷺ كيف تعامل مع المسلمين الجدد في جميع أحاديث الدراسة، فتعامل مع قريش في إعادة بناء الكعبة بالحكمة والترك خشية رجوعهم عن الإسلام أو تنفيرهم عن دعوة الإسلام ، و في غزوة حنين تألفهم بالعطايا ، و مع معاوية بن الحكم رضي الله عنه لما تكلم في صلاته بالرفق وحسن التعليم، وكذا في سؤالهم عن اللحم الوارد عليهم من أعراب المدينة بحسن الظن فيهم، رغم حداثة عهدهم بالكفر، في كل هذا كان هدي النبي ﷺ عظيماً ملائماً لحال المسلم الجديد.

(١) الإمام أبوسليمان حمد بن محمد الخطابي،"معالم السنن في شرح سنن أبي داود"، (ط:١، حلب:المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ)، ١: ٢٠٧.

(٢) ينظر: المقال السابق بتصرف يسير.

المبحث الثالث: الدلالات المتعلقة بقواعد الدعوة

وفيه مطلبان :

المطلب الأول: تعريف القاعدة الدعوية:

القاعدة لغة: أصل الشيء وأساسه الذي يقوم عليه، كقواعد البناء،وهي تجمع على قواعد، ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَٰهِـۧمُ ٱلْقَوَاعِدَ مِنَ ٱلْبَيْتِ وَإِسْمَٰعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾[البقرة: ١٢٧].

وفي الاصطلاح: " قضية كليّة منطبقة على جميع جزئياتها"(١).وعُرفت بأنها : " قضية كليّة من حيث اشتمالها بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها.."(٢).فهذان التعريفان للقاعدة يشيران إلى شمول معناها لجزئيات كثيرة، ومتعددة، تختلف باختلاف العلوم التي تظهر فيها؛ إذ لكل علم قواعده التي تنتظم تحتها جزئياته(٣).وعليه فيمكن تعريف القاعدة الدعوية بأنها : "أحكامٌ شرعيّة دعويّة في قضايا أغلبية يُتعرف منها على أحكامِ ما دخل تحتها من جزئيات دعويّة"(٤).

المطلب الثاني: أبرز القواعد الدعويّة المستنبطة من الأحاديث الواردة :

من المعلوم بأن القاعدة الدعوية يدخل تحتها كثير من أبواب علم الدعوة، سواء تعلق هذا بأصول الدعوة، أو منهجها، أو فقهها، وبدراسة هذه القواعد يسهل معرفة العديد من أحكام فروع هذا العلم الجليل (٥)، و تُبعِدُ متعلمها عن الظنون والتهم، يقول ابن رجب رحمه الله تعالى–مبيناً أهمية دراسة القواعد–أنها : " تنظم له منثور المسائل في سلك واحد، وتقيّد له الشوارد، وتقرب عليه كل متباعد"(٦).كما أن لها تأثير في العمل، فالاهتمام بدراسة القواعد

(١) الجرجاني، "التعريفات"، ص ٢١٩.

(٢) أبو البقاء أيوب بن موسى الكفوي، " الكليّات ". تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري،(ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة،١٤١٢هـ)،ص ٢٩٠.

(٣) ينظر: د.عابد الثبيتي، "قواعد وضوابط فقه الدعوة عند شيخ الإسلام ابن تيمية"،(ط:٢، الدمام: ابن الجوزي، ١٤٣٠هـ)،ص ٨٤–٨٥.

(٤) الشهراني ، "علم الدعوة إلى الله تعالى–دراسة تأصيلية"، ص ٤٢٠.

(٥) ينظر: الشهراني، "علم الدعوة إلى الله تعالى–دراسة تأصيلية"، ص(٤٢٠).

(٦) الحافظ عبد الرحمن بن رجب الحنبلي، " القواعد". تحقيق: عبد الرؤوف سعد،(ط:١، القاهرة: مكتبة =

يحفز على الأخذ بها، يقول الإمام القرافي رحمه الله تعالى:" وإذا رأيت الأحكام مخرّجة على قواعد الشرع، مبنيّة على مآخذها نهضت الهمم حينئذ لاقتباسها وأعجبت غاية الإعجاب بتقمّص لباسها"(١).

وسأكتفي بأبرز القواعد الدعوية التي رأيت بأن أحاديث الدراسة قد اشتملت عليها، ومنها على وجه الخصوص القواعد التي تمس واقع المسلم الجديد، أو بيئة الأقليات المسلمة في البلاد غير الإسلامية، ولن أطيل في شرحها خشية أن يتضخم البحث ، و هي ما يلي :

١- درء المفسدة مقدم على جلب المصلحة.

يعد العلماء هذه القاعدة من أوسع القواعد وأشملها.

يرى الإمام العز بن عبد السلام بأن درء المفاسد يرجع إلى المصالح، فقال رحمه الله تعالى: " والشريعة كلها مصالح: إما تدرأ مفاسد أو تجلب مصالح، فإذا سمعت الله يقول:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾[البقرة:١٠٤] فتأمل وصيته بعد ندائه فلا تجد إلا خيراً يحثك عليه، أو شراً يزجرك عنه، أو جمعاً بين الحث والزجر؛ وقد أبان الله في كتابه ما في بعض الأحكام من المفاسد حثّاً على اجتناب المفاسد، وما في بعض الأحكام من المصالح حثاّ على إتيان المصالح"(٢).

وقال رحمه الله تعالى في موطن آخر:" واعلم أن تقديم الأصلح فالأصلح، ودرء الأفسد فالأفسد مركوز في طباع العباد؛ نظراً لهم من رب الأرباب"(٣).

وهذا هو الأصل أن الشريعة مبنية على درء المفاسد وجلب المصالح، تحقيقاً لمصلحة العباد في العاجل والآجل، وقد تعرض للمكلّف أحوالٌ تتزاحم عنده المصالح أو المفاسد، أو هما معاً؛ مما يحتاج فيها إلى منهجية علمية يقفو أثرها؛ فالواجب على الدعاة أن يراعوا القواعد

الكليّات الأزهرية، ١٣٩٢هـ)،ص ٣.

(١) الإمام أبي العباس القرافي، "الذخيرة ".تحقيق: مجموعة من العلماء،(ط:١، بيروت: دار الغرب الإسلامي،١٩٩٤م)، ١: ٣٤.

(٢) العز بن عبد السلام،" قواعد الأحكام في إصلاح الأنام"،(ط:١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ)، ١: ١١.

(٣) العز بن عبدالسلام، "قواعد الأحكام"، ١: ٩.

الشرعية في دعوتهم إلى الله تعالى،و السعي في تحقيق مقصود الشارع، وهو تحقيق الصلاح والنفع للناس، وما عدا ذلك من القصود والمسالك المخالفة للشرع ولمنهج الدعوة الحق ؛ فهو منهي عنه، وفي ذلك يقول أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى : " مخالفة مقصود الشارع حرام"(١)، ونرى في الأحاديث الواردة معنا العديد من الدلالات الدعوية تتعلق بهذا القاعدة العظيمة.

يعلق الإمام النووي رحمه الله تعالى على حديث بناء الكعبة ؛ مستخرجاً منه بعض القواعد والأحكام ، بقوله :" إذا تعارضت المصالح، أو تعارضت مصلحة ومفسدة، وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة، بدئ بالأهم ، ومنها تألف قلوب الرعية، وحسن حياطتهم، وألاَّ ينفروا، ولا يتعرض لما يخاف تنفيرهم بسببه، مالم يكن فيه ترك لأمر شرعي.."(٢).

وقال ابن بطّال رحمه الله تعالى : " فيه أنه قد يُترك شيء من الأمر بالمعروف إذا خُشي منه أن يكون سبباً لفتنة قومٍ ينكرونه، ويُسرعون إلى خلافه واستبشاعه"(٣).

قال ابن حجر رحمه الله تعالى :" وفي الحديث معنى ما تُرجم له(٤)؛ لأنّ قريشاً كانت تعظم أمر الكعبة جداً، فخشي ﷺ أن يظنّوا لأجل قرب عهد بالإسلام أنه غيّر بناءها ، لينفرد بالفخر عليهم.ويُستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه"(٥).

إن المتأمل في حديث الكعبة ، والنظر في أقوال أهل العلم فيه؛ ليجد أن الساحة الإسلامية بحاجة ماسّة لتخصص دقيق في الدعوة إلى الله تعالى، تخصص يدرس ويقعّد قواعد الدعوة إلى الله تعالى؛ يبيّن للدعاة المنهج الذي كان يسير عليه رسول الله ﷺ في دعوته(٦).

---

(١) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، " المستصفى". تحقيق: ناجي السويد،(ط:١، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٢٩هـ)، ص٢٥٨.

(٢) النووي، " شرح النووي على صحيح مسلم، ٩: ٨٨.

(٣) أبو الحسن علي بن خلف ابن بطال،"شرح صحيح البخاري". تحقيق: أبو تميم ياسر إبراهيم،(ط:٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ)، ١: ٢٠٥.

(٤) يقصد ترجمة البخاري لهذا الحديث في كتاب العلم، وهي باب (من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه) .

(٥) ابن حجر العسقلاني، "فتح الباري"، ١: ٢٢٤.

(٦) ينظر : الشهراني، "علم الدعوة إلى الله تعالى–دراسة تأصيلية"، ص٩٣–٩٤.

كما ينبغي للدعاة التنبّه لمسائل عديدة عند تطبيق هذه القاعدة، ومنها ما يلي:

- أهمية الموازنة بين المصالح والمفاسد.
- مجانبة الاندفاع في تحقيق مصلحة إذا كانت تؤدي إلى مفسدة [١].

٢- مصالح الدعوة العامة مقدمة على الخاصة.

ويُقصد بهذه القاعدة : أن مصالح الدعوة الإسلامية الكبرى مقدمة على المصالح الصغرى، وليس معنى ذلك اطِّراح المصالح الصغرى أو إهمالها، بل المقصود تأخيرها بعض الوقت حينما تظهر مصالح أعظم وأكبر منها لحاجة الأمة أو مصلحة الدين نفسه[٢].

وقد يُعبّر عنها بصياغة أخرى، مثل : " مصلحة الدعوة مقدمة على مصلحة الدعاة"[٣].

وفي الأحاديث الواردة معنا نرى هذه القاعدة الدعوية قد عمل بها النبي ﷺ في غزوة حنين، لما أعطى الرسولﷺ قريشاّ المال ومنع الأنصار رضي الله عنهم، واعتذاره ﷺ بحداثة عهد قريش بكفر.

يبيّن ابن القيّم الجوزية رحمه الله تعالى أن هذا العطاء يحقق المصلحة العامة؛ فيقول: " وهذا العطاء هو من النفل، نَفَل النبي ﷺ به رؤوس القبائل والعشائر؛ ليتألفهم به وقومهم على الإسلام، فما ظنك بعطاءٍ قوّى الإسلام وأهله، وأذلّ الكفر وحزبه، واستجلب به قلوب رؤوس القبائل والعشائر الذين إذا غضبوا غضب لغضبهم أتباعهم، وإذا رضوا رضوا لرضاهم، فإذا أسلم هؤلاء لم يتخلف عنهم أحد من قومهم، فلله ما أعظم موقع هذا العطاء، وما أجداه وأنفعه للإسلام وأهله.ومعلوم : أن الأنفال لله ولرسوله يقسمها رسوله حيث أمره ولا يتعدى الأمر، فلو وضع الغنائم بأسرها في هؤلاء لمصحلة الإسلام العامة، لما خرج عن الحكمة والمصلحة والعدل"[٤].ومسارات منهج الدعوة في كل عصر من العصور يستجد فيها مصالح كبرى وصغرى، ومن هنا برزت مكانة هذه القاعدة ، وأهمية اعتبارها والأخذ بها.

---

(١) ينظر: المغذوي،" الأسس العلمية "، ص٣٢٩ بتصرف يسير.

(٢) ينظر: المرجع السابق، ص ٣٢١.

(٣) الشهراني، "علم الدعوة إلى الله تعالى-دراسة تأصيلية"، ص٤٢٣.

(٤) المرجع السابق، ٣: ٤٨٤-٤٨٥.

٣– المشقة تجلب التيسير في الدعوة.

ويقصد بهذه القاعدة في بابنا: أن الأمور التي تُلحق المشاقّ والمتاعب على الدعاة أو المدعوين؛ تفتح لهم باب التيسير عليهم، ورفع الحرج عنهم، والإتيان بالأمور على قدر الطاقة، ولكن شرطها أن لا تصادم النصوص والتكليفات الشرعية(١).

وهذه من القواعد الكبرى في الفقه الإسلامي، بل وضعها بعض الفقهاء المعاصرين من أهم القواعد الشرعية في باب فقه الأقليّات،

وعند تأمل هذه القاعدة في باب الدعوة نجدها تتضمن محورين في غاية الأهمية:

١–الدّعاة، وما قد يلحق بدعوتهم في بعض الأماكن والأزمان من عنت ومشقة، الأمر الذي قد يتسبب في إلحاق الضرر بالدعاة أنفسهم؛ فيكون التيسير هنا مطلوباً على هؤلاء الدعاة، وعدم تحمليهم فوق طاقتهم.

٢–المدعوين، وما قد يعترض طريقهم من مصاعب ومشاقّ في تطبيق الشريعة والعمل بها، وإقامة الدين في النفس والمجتمع، وهنا أيضاً يجب أن يدخل التيسير والتخفيف على هؤلاء الناس، وخاصّة في من يعيشون تحت ظروف سياسية واجتماعية مختلفة، مثل المسلمين القاطنين في مجتمعات غير إسلامية؛ كالأقليّات المسلمة في الغرب(٢).

وقد ظهرت معنا دلالات هذه القاعدة في حديث " الأعراب" وقد عدّ العلماء هذا من الأحاديث العظيمة، يقول ابن العربي المالكي رحمه تعالى في شرح الموطأ :"وهو حديث صحيح، وفيه علم كثير؛ لذلك صدّر به مالك في صدر هذا الكتاب .."(٣)، وفيه سألت عائشة رضي الله عنها عن اللحوم التي تأتي من قبل بعض أعراب أهل المدينة حدثاء عهد بكفر أو جاهليّة، ولا يُعلم هل ذكروا اسم الله عند ذبح ذبائحهم أم لم يذكروا؟!، فأجاب الرسول ﷺ من باب التخفيف والتيسير على الأمة بقوله: " سمّوا الله ثم كلوا"، وهذا يعني الواجب في حقهم التسمية عند الأكل؛لأن ذلك مما بقي عليهم من التكليف، وأما التسمية على ذبح تولاه غيرهم من

(١) ينظر:المرجع السابق، ص ٣٢٧.

(٢) ينظر: المغذوي، "الأسس العلمية"، ص ٣٢٧–٣٢٨.

(٣) القاضي محمد بن عبدالله بن العربي المالكي، "المسالك شرح موطأ مالك" .تحقيق: محمد بن الحسين السليماني، وعائشة السليماني،(ط:١،بيروت: دار الغرب الإسلامي،١٤٢٨هـ)، ٥: ٢٠٧.

غير علمهم فلا تكليف عليهم فيه[1].وقد جزم ابن عبد البر رحمه الله تعالى: " فيه أن ما ذبحه المسلم يؤكل ويُحمل على أنه سمّى؛ لأن المسلم لايُظن به في كل شيء إلا الخير حتى يتبيّن خلاف ذلك"[2] ،وهذا كله من التيسير ورفع المشقة عن المسلمين. وهو من المقاصد الشرعية العظيمة كما أسلفت ، فيجب أن يكون هذا أصل من أصول منهج الدعوة الإسلامية .وعلى الدعاة أن ينظروا بعناية في هذا الأصل ، وأن يراعوه في دعوتهم عامة الناس ، وخاصة مع المسلمين الجدد، أو المسلمين الذين يعيشون ؛كأقليّة في المجتمعات الغربية.

(١) ينظر : المرجع السابق، ٥: ٢٠٩.

(٢) ابن حجر العسقلاني، "فتح الباري" ،٩ : ٥٥١-٥٥٢.

الخاتمة

الحمد لله الذي تتم بنعمته الصالحات، وأحمد الله أن أعانني على تمام هذا البحث، وفي ختامه أخلص إلى ذكر أهم النتائج والتوصيات:

أولاً : النتائج:

١- وفرة الأحاديث والآثار التي جاءت بلفظ "حديث عهد بجاهلية أو بكفر أو شرك"، أي بمصطلح اليوم المسلم الجديد.

٢- أن للمسلم الجديد معاملة خاصة تختلف عن بقية المسلمين، وقد ظهر هذا في أحاديث الدراسة.

٣- يجب على الدعاة معرفة أصناف المدعوين وأن يدركوا اختلاف أحوالهم، ودعوتهم بما يلائم كل صنف منهم، ومن هذه الأصناف : المسلمين الجدد.

ثانياً: التوصيات:

١- أوصي بدراسة الأحاديث والآثار النبوية، واستنباط الدلالات الدعوية منها، وهذا مجال خصب، لازال فيه كثير من الأحاديث النبوية لم تدرس دراسة علمية دقيقة.

٢- يجب أن يعتني الدعاة بدراسة مقاصد الشريعة،وهذا سيساعد –بلاشك–في إصلاح العمل الدعوي وترشيده.

٣- أن يقرر في مناهج الدعوة مادة تتعلق بالمسلم الجديد، حيث هناك شرائح كبيرة من هذا الصنف في المجتمعات الإسلامية، وفي المجتمعات الغربية، يحتاج طلاب الدعوة أن يدرسوا ما يتعلق بهم دراسة علمية واضحة على منهج السلف الصالح.

المصادر والمراجع

ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري. " النهاية في غريب الحديث والأثر" تحقيق : الزاوي والطناحي.(ط١،بيروت: المكتبة العلمية،١٣٩٩هـ).

ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله المالكي،: المسالك شرح موطأ مالك" .تحقيق: محمد بن الحسين السليماني، وعائشة السليماني.(ط:١،بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٨هـ).

ابن عثيمين، محمد بن صالح ، :القول المفيد على كتاب التوحيد" تحقيق: سليمان أبا الخيل، خالد المشيقح.(ط:١، الرياض: دار العاصمة،١٤١٥هـ).

ابن فارس، أبي الحسين أحمد بن فارس اللغوي، " مجمل اللغة".تحقيق: زهير بن عبد المحسن بن سلطان.(ط:٢، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٦هـ).

ابن ماجه، محمد بن يزيد، " سنن ابن ماجه". تحقيق: صدقي جميل العطار.(ط:١، بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ).

ابن منظور ، محمد بن مكرم، " لسان العرب".(ط:٣، بيروت: دار صادر، ٢٠٠٤م).

أبوداود ، سليمان بن الأشعث، " سنن أبي داود".(ط:١، القاهرة: وزارة الأوقاف المصرية، بدون تاريخ نشر).

الأصفهاني، أبو القاسم الراغب، " المفردات في غريب القرآن". تحقيق: محمد خليل(ط:٣، بيروت: دار المعرفة، ١٤٢٢هـ).

الألباني، محمد ناصر الدين، "السلسلة الصحيحة".(ط:١، الرياض: دار المعارف، ١٤١٥هـ).

الألباني، محمد ناصر الدين،" إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل".(ط:٢، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ).

الإمام مسلم ، أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، " صحيح مسلم". تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.(ط:بدون، بيروت: مطبعة دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ نشر).

البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، "صحيح البخاري : المسمى : الجامع الصحيح المسند من حديث رسول اللهﷺ وسننه وأيامه". تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر.(ط:١، بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).

البخاري، محمد بن إسماعيل ،" الأدب المفرد".(ط:٣،بيروت: دار البشائر، ١٤٠٩هـ).

ابن أبي العز، محمد بن أبي العز الحنفي، "شرح العقيدة الطحاوية".تحقيق: عبد الله

التركي.(ط:٨،بيروت: مؤسسة الرسالة،١٤١٦هـ).
ابن بطّال، أبو الحسن علي بن خلف، "شرح صحيح البخاري". تحقيق: أبو تميم ياسر إبراهيم. (ط:٢، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ).
ابن حنبل، الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل، " مسند أحمد بن حنبل". تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري. (ط:١، بيروت: عالم الكتب، ١٤١٩هـ).
ابن رجب الحنبلي، الحافظ عبد الرحمن ابن رجب، "القواعد". تحقيق: عبد الرؤوف سعد. (ط:١، القاهرة: مكتبة الكليّات الأزهرية، ١٣٩٢هـ).
ابن عبد السلام، سلطان العلماء عز الدين عبد العزيز، "القواعد الكبرى الموسوم بـ قواعد الأحكام في إصلاح الأنام". (ط:١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ).
ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا، "معجم مقاييس اللغة". تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (ط: بدون، مكان النشر: بدون، اتحاد الكتّاب العرب، ١٤٢٣هـ).
ابن قيم الجوزية، شمس الدين أبي عبد الله الدمشقي،" زاد المعاد في خير هدي العباد".(ط٢٣،بيروت، مؤسسة الرسالة،١٤٠٩هـ).
البيهقي، أحمد بن الحسين، "سنن البيهقي الكبرى". تحقيق: محمد بن عبد القادر عطا.(ط:١، مكة: دار الباز، ١٤١٤هـ).
الترمذي، أبي عيسى محمد بن عيسى، " سنن الترمذي". تحقيق: أحمد محمد شاكر.(ط:٢، القاهرة: مكتبة مصطفى الحلبي، ١٣٩٨هـ).
الثبيتي، عابد ، "قواعد وضوابط فقه الدعوة عند شيخ الإسلام ابن تيمية".(ط:٢، الدمام: ابن الجوزي، ١٤٣٠هـ).
الجرجاني، علي بن محمد، "التعريفات".(ط:١، بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ).
الحاكم ، محمد بن عبد الله، " المستدرك على الصحيحين".(ط:١، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ).
الحجيلي، حامد بن معاوض، " الموجز في الدعوة إلى الله – وفق الكتاب والسنة بفهم سلف الأمة".(ط١،المدينة المنورة: دار منار التوحيد للنشر، ١٤٤٠هـ).
الخطابي، الإمام أبوسليمان حمد بن محمد، " معالم السنن".(ط:١، حلب:المطبعة العلمية، ١٣٥١هـ).
الرحيلي، حمود، "أصناف المدعوين وكيفية دعوتهم".(ط:١، الرياض: دار العاصمة، ١٤١٤هـ).

الرميان، عبد الله بن محمد ، "الجهود العلمية والدعوية للشيخ عبد الرحمن بن سعدي". (ط:١، الرياض: دار المسلم، ١٤١٩هـ).

الزبيدي، محمد بن محمد المرتضى، " تاج العروس من جواهر القاموس". تحقيق: مجموعة من المحققين.(ط: بدون، مكان النشر: بدون، دار الهداية، بدون سنة نشر).

الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر، " أساس البلاغة". (ط: ١، بيروت: دار الفكر، ١٣٩٩هـ).

السعدي، عبد الرحمن بن ناصر، " بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار".(ط: بدون، عنيزة: مركز صالح بن صالح الثقافي، ١٤١١هـ).

الشهراني، محمد بن سعد." علم الدعوة إلى الله تعالى-دراسة تأصيلية".(ط٢، الرياض: مكتبة دار المنهاج ،١٤٤٠هـ).

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، "فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري". تحقيق: محب الدين الخطيب. (ط٣، القاهرة: المكتبة السلفية، ١٤٠٧هـ).

العيني،أبو محمد محمود بن أحمد الحنفي،" عمدة القاري شرح صحيح البخاري".(ط:بدون، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بدون).

الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، "المستصفى" تحقيق: ناجي السويد.(ط:١، بيروت: المكتبة العصرية،١٤٢٩هـ).

الفيومي، أحمد بن محمد، " المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي".(ط:بدون، بيروت: المكتبة العلمية، سنة النشر بدون).

القاضي عياض، "أبو الفضل اليحصبي ، إكمال المعلم شرح صحيح مسلم". تحقيق: يحى إسماعيل.(ط:١، المنصورة: دار الوفاء، ١٤١٩هـ).

القحطاني، سعيد بن وهف ، "فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري".(ط:١، الرياض: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، ١٤٢١هـ).

القحطاني، سعيد بن وهف، "الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى".(ط:١، الرياض: مؤسسة الجريسي، ١٤٢٥هـ).

القرافي، الإمام أبي العباس ، "الذخيرة".تحقيق: مجموعة من العلماء.(ط:١، بيروت: دار الغرب الإسلامي،١٩٩٤م).

قلعجي وقنيبي، محمد رواس وحامد صادق، "معجم لغة الفقهاء".(ط:٢،الأردن: دار النفائس،

١٤٠٨هـ).
الكرماني، شمس الدين، " الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري".(ط:٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠١هـ).
الكفوي، لأبي البقاء أيوب بن موسى، " الكليّات". تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري.(ط:١، بيروت، مؤسسة الرسالة،١٤١٢هـ).
مجموعة باحثين، إبراهيم مصطفى وآخرون، " المعجم الوسيط".(ط:٢، تركيا: المكتبة الإسلامية، بدون سنة نشر).
المغذوي، عبد الرحيم بن محمد،" الأسس العلميّة لمنهج الدعوة الإسلامية–دراسة تأصيلية على ضوء الواقع المعاصر".(ط٢، االرياض:دار الحضارة،٢٠١٨م).
النووي، الإمام أبي زكريا يحى بن شرف، "شرح النووي على صحيح مسلم".(ط:٢، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ).
الهرّاس، محمد خليل ، "شرح العقيدة الواسطية ". تحقيق: علوي السقاف.(ط:٣، الخبر: دار الهجرة، ١٤١٥هـ).

الدوريات والرسائل العلميّة:

الثبيتي، عابد بن عبدالله. "الدلالات الدعوية المستنبطة من قصة ذبح البقرة في القرآن الكريم".*مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية* 81،(٢٠٢٠م) :٤٣٧-٤٨٣.
الداود، أسماء بنت عبدالعزيز."فقه الدعوة فيما انفرد به الإمام مسلم في صحيحه عن الإمام البخاري في صحيحه –دراسة دعوية من كتاب الطهارة إلى كتاب المساجد ومواضع الصلاة". *رسالة دكتوراه، كلية الدعوة والإعلام، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية*، (٢٠٠٥م):١-١١٤٤.

المقالات:

اللحيدان، عبد الله بن إبراهيم، "التدرج في دعوة المسلم الجديد".
اللحيدان، عبدالله بن إبراهيم ،" حديث عهد بجاهلية".

Bibliography

Ibn Al-Atheer, Majd al-Din Abu al-Saadat al-Mubarak bin Muhammad Al-Jazari. "Al-Nihaayah fi Gharib Al-Hadith wa Al-Athar". Investigation: Al-Zaawiwa Al-Tanahi, (1st ed., Beirut: Maktabah Al-Elmia, 1399 AH).

Ibn Al-Arabi, Al-Qadi Muhammad bin Abdullah Al-Maliki. "Al-Masalik fi SharhMuataa Malik". Investigation: Muhammad Bin Al-Hussein Al-Sulaimani, Aisha Al-Sulaimani, (1st ed., Beirut: Daar Al-Gharb Al-Islami, 1428 AH).

IbnUthaymin, Muhammad bin Salih. "Al-Qawl Al-Mufid 'alaKitaab Al-Tawhid". Investigation: Sulayman 'aba Al-Khayla, Khalid Al-mushayqiH, (1st ed., Riyadh: Daar Al-Asimah, 1415 AH).

IbnFaris, Abi Al-Hussein Ahmed bin Farisallughawi. " Mu'jam Al-Lugha ". Investigation: Zuhayr bin Abdul Mohsen bin Sultan, (2nd ed., Beirut: Muasasat Al-Risala, 1406 AH).

IbnMajah, Muhammad bin Yazid. "SunanIbnMajah". Investigation: SidqiJameel Al-Attar, (1st ed., Beirut: Daar Al-Fikr, 1415 HA).

IbnMandhuur, Muhammad bin Makram, "Lisaan Al 'Arab". (3rd ed.,Beirut: DaarSaadir, 2004).

Abo dawud, Suleiman bin Al-Ash`ath, "SunanAbidawud", (1st ed., Cairo: Egyptian Ministry of Awqaf).

Al-Asfahaani, Abo Al-Qasim Al-Raagib, "Al-MufradaatfiGareeb Al-Qur'an". Investigation: Muhammad Khalil, (3rd ed., Beirut: Daar Al-Ma'rifah, 1422 AH).

Al-Albani, Muhammad Nassir Al-Deen, "Al-Silsila Al-Sahiha". (1st ed., Riyadh: Daar Al- Ma'rif, 1415 AH).

Al-Albani, Muhammad Nassir Al-Deen, "Irwa Al-Ghalil fi TakhrijAhadithManar Al-Sabil", (2nd ed., Beirut: Al-Maktab Al-Islami, 1405).

Imam Muslim, Abi Al-Husain Muslim bin Al-Hajaaj Al-Naysaburi. Investigation: Muhammad Fouad Abdel Baqi, (Beirut: DaarIhyaa Al-Turaath).

Al-Bukhaari, Abi Abdullah Muhammad bin Ismail, " Saheeh Al-Bukhaari" : "Al-Musamaa": "Al-Jaami' Al-Musnad Al-SaheehAl-Mukhtasar min UmuurRasuulillaahwaSunanihiwaAyyaamihi".Investigation: Muhammad bin Zuhayr bin Naasir Al-Naasir, (1st Ed., DaarTawq Al-Najaah, 1422 AH).

Al-Bukhaari, 'Muhammad bin Ismail, "Al-Adab Al-Mufrad". (3rd ed., Beirut: Daar Al-BaShaer, 1409 AH).

Bin Abi Al-Izz Al-Hanafi, "Sharh Al-'Aqeedah Al-Tahaawiyyah". Investigation: Abdullah Al-Turki, (8th ed., Beirut: Muasasat Al-Risala, 1416 AH).

Bin Battal, Abu Al-Hassan Ali Bin Khalaf, " SharhSaheeh Al-Bukhaari". Investigation: Abu Tameem Yasser Ibrahim. (2nd ed., Riyadh: Maktabah Al-Rushd, 1423 ah).

Bin Hanbal, 'Imam Abu Abdullah Ahmad Bin Hanbal, "Masnad Ahmad Bin Hanbal". Investigation: Al-Sayid 'Abu Al-Maeati Al-Nuwri. (1st ed., AlamAlkutub, 1419 AH).

Bin Rajab Al-Hanbali, 'Al-Hafiz Abdul RahmanIbn Rajab, "Al-Qawaid". Investigation: Abdul RaoufSaad, (1st ed., Cairo: Maktabah Al-Klyat Al-

'Azharia).
Bin Abdul Salam, Izz El-Deen Abdel Aziz, " Al-Qawaid Al-Kubraa Al-Mawsum bi QawaidAl'Ahkam fi 'IslahAl'Anam". (1st ed., Beirut: Daar Al-Kutub Al-'Ilmiyyah).
Bin Faris, Ahmad Bin Faris Bin Zakaria, "Maqayees Al-Lugha". Investigation :Abdul Salaam Muhammad Haroun, (Itihad Al-kuttab Al-Arab).
Bin Qayyim Al-Jawziyyah, Shamsudeen Al-Dimashqi, " Zad Al-Ma'ad fi KhayrHady Al-Eabaad". (23ed., Beirut: Muasasat Al-Risala, 1409 AH).
Al-Bihaqi, Ahmad Bin Al-Hussein, "Sunan Al-Bihaqi Al-Kubra". Investigation: Muhammad Bin Abed Al-Qader Atta, (1st ed., Mecca: Daar Al-Baaz, 1414 AH).
Al-Tirmidhi, 'AbiEisaa Muhammad Bin Eisaa, "Sunan Al-Tirmidhi". Investigation: Ahmad Muhammad Shaker, (2nd ed., Cairo: Maktabat Mustafa Al-Halabi, 1398 AH).
Al-Thibiti, 'Abed, "QawaidwaDawabitFiqh Al-da'wahEind Sheikh Al-'Islam IbnTaymia". (2nd ed., Dammam: Ibn Al-Jawzi, 1430 AH).
Al-Jerhani, 'Ali Bin Muhammad, "Al-Tarifat". (1st ed., Beirut: Daar Al-Kitaab Al-'Arabi, 1405 AH).
Al-Hakem, 'Muhammad Bin Abdullah, "Al-MustadrakEalaa Al-Sahihayn". (1st ed., Beirut: Daar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1411 AH).
Al-Hujaili, 'Hammed Bin Mueawid, "Al-Mujaz fi Al-da'wahIla Allah- Wifq Al-Kitaabwa Al-Sunnah bi FahmSalaf Al-'ummah". (1st ed., Madinah: DaarManar Al-Tawhid, 1440 AH).
Al-Khattaabi, Hamad bin Muhammad. "Ma'aalim Al-Sunan". (1st ed., Aleppo: Al-Matba'a Al-'Ilmiyyah, 1351 AH – 1932).
Al-Rahili, 'Hamoud, "Asnaf Al-MaduiynwaKayfiatDaewatihim". (1st ed., Riyadh: DaarAsimah, 1414 AH).
Al-Ramyan, Abdullah Bin Muhammad, "Al-Juhud Al-ElmiahwaDa'wiah le Abd Al-Rahman Bin Saadi". (1st ed., Riyadh: Daar Al-Muslim, 1419 AH).
Al-Zubaidi, Muhammad bin Muhammad Al-Murtada, "Taj Al-Arus Min Jawahir Al-Qamus". Investigation: a group of investigators, (Daar Al-Hedaya).
Al-Zamakshari, Mahmuud bin 'Amr, "Asas Al-Balagha". (1st ed., Beirut: Daar Al-Fikr, 1399 AH).
Al-Saadi, Abdul Rahman bin Nasser, "BahjatQulub Al-'AbrarwaQuratEuyun Al-'Akhyar fi SharhJawamie Al-'Akhbar". (Unaizah: Salih Bin Salih, 1411 AH).
Al-Shahrani, 'Muhammad Bin Saad, "Da'wahIla Allah". (2nd ed., Riyadh: MaktabatDaar Al-Minhaj, 1440 AH).
Al-Asqalani, Ahmad Bin Ali Bin Hajar, " Fath Al-Bari SharhSahih Al-Imam Abi Abdullah Muhammad bin 'Ismael Al-Bukhaari". Investigation: Moheb Al-Din Al-Khatib, (3rd ed., Cairo: MaktabahSalafia, 1407 AH).
Al-Eini, Abo Muhammad Mahmoud Bin Ahmad Al-Hanafi, "Umdat Al-QariSharhSahih Al-Bukhaari". (Beirut: DaarIhyaa Al-Turaath)
Al-Ghazali, Abu Hamid Muhammad bin Muhammad," Al-Mustasfaa". Investigation: Naji Al-Swayd, (1st ed., Beirut: Maktabah Al-Asrya, 1429 AH).

Al-Fayyuumi, Ahmad bin Muhammad, "Al-Misbaah Al-Muneer fi GareebAl-Sharh Al-Kabeer". (Beirut: Al-Maktabah Al-'Ilmiyyah).

Al-QadiAyyad, Abo Al-Fadl Al-Yahsabi, "Ikmal Al-MualimSharhSahih Muslim". Investigation: Yahiya Ismail, (1st ed., Mansoura: Dar Al-Wafa, 1419 AH).

Al-Qahtani, Saied Bin Wahf, " fiqh Al-Da'wah fi Sahih Al-Imam al-Bukhaari". (1st ed., Riyadh:Al-Riasah Al-Amah li'darat Al-Buhuth Al-Elmiahwa Al-Ifta' wa Al-Da'wahwa Al-Irshad, 1421 AH).

Al-Qahtani, Saied Bin Wahf, " Al-Hikmah fi Al-Da'wahIla Allah ". (1st ed., Riyadh: Muasasat Al-Jeraisy, 1425 AH).

Al Qarafi, Imam Abi Al-Abbas, "Al-Dhakhira". Investigation: A group of investigators, (1st ed., Beirut: Daar Al-Gharb Al-Islami, 1994)

QaleajiwaQanibi, Muhammad Rawas, Hammed Sadiq, " Lughat Al-Fuqaha`". (2nd ed., Jordan: Daar Al- Nafayis, 1408 AH).

Al-Karmani, Shamsudeen, " Al-Kawakib Al-Darari Fi SharhSahih Al-Bukhaari". (2nd ed., Beirut: DaarIhyaa Al-Turaath, 1401 AH).

Al-Kafwy, AbiAl-Baqa' Ayoub bin Musa, "Alkulyat". Investigation: Adnan Darwish, Muhammad Al-Massri, (1sted, Beirut: Muasasat Al-Risala, 1412 AH).

Ibrahim Mustafa and others, "Al-Mu'jam Al-Wasit". (2nd ed., Turkey: Maktabah Al-Islamiah).

Al-Maghdhawi ,Abd Al-Raheem Bin Muhammad, "Al-Usus Al-Elmiahlimanhaj Al-Da'wahAl-Islamiah-DirasahTasiliahealaaDaw' Al-waqie Al-Muasir". (2nd ed., Riyadh: Daar Al-Hadara, 2018).

Al-Nawawi, Imam AbiZakaria Bin Sharaf, " Sharh Al-NawawialaSahih Muslim". (2nd ed., Beirut: DaarIhyaa Al-Turaath, 1392 AH).

Al-Harras, Muhammad Khalil, "Sharh Al-Aqeedah Al-Wasitia". Investigation: Alawi Al-Saqqaf, "3rd ed., Al-Khabar: Daar Al-Hijra, 1415 AH).

Scientific journals and theses:

Al-Thabiti, Abed Bin Abdullah. "Al-Dalalat Al-Da'wiah Al-Mustanbatah min QisatDhabh Al-Baqarah fi Al-Quran". *MajalatJamiat um Al-QuraaLeulum Al-Shareahwa Al-Dirasat Al-Islamiah*81, (2020):437-483.

Al-Dawud, Asmaa Bent Abdul-Aziz. "fiqh Al-da'wahfimaInfaradBih Al-Imam Muslim fi Sahih an Al-Imam Al-Bukhaari fi Sahih -dirasahDa'wiah min Kitab Al-TaharahIlaKitab Al-MasajidwaMawadie Al-Salaa". *RisalatDukturah, Klyat Al-da'wahwa Al-Elam, Jamiat Al-Imam Muhammad bin Sueud Al-Islamiah,* (2005):1-1144.

Articles:

Al-Luhaidan, Abdullah bin Ibrahim, "Progressively inviting the new Muslim".

Al-Luhaidan, Abdullah bin Ibrahim, "Not too far from the pre-Islamic era". *Alukah website*.

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

The contents of Issue 205 – volume 2

No.	Researches	The page
1)	**A Product Return Due to Defect in Electronic Sales An Applied Jurisprudential Study** Dr. Muhammad Radhi Alsenani	9
2)	**Jurisprudential Rulings Related to the Principles of Practical Management Theory** Dr. Muhammad bin Saleh Al-Muhaisen	61
3)	**The Wife's Lack of knowledge of the Rajʿah and its Impact - A Comparative Jurisprudential Study -** Dr. Saleh bin Naasir bin Uthman Al-Subaihi	99
4)	**The Specification of the Generality of Beginning with the Specific Nature of the Concluding Pronoun** Prof. Ali Bin Khodran Bin Mohammed Alomari	175
5)	**Patterns of Combination Between** Evidence **According to Scholars of the Principles of Jurisprudence an applied Evidence-Based Study** Dr. Khalid bin Rashid Humaid Al-Harbi	217
6)	**The Impact of Shari'ah Purposes in Controlling Family Relations and Contributing to Solving the Problem of Divorce An Applied Fundamental Study** Dr. Khalid bin Mohammed bin Ali Al-Omari	277
7)	**The Contribution of the King Salman Humanitarian Aid and Relief Center in Supporting Developing and Economically Stricken Countries, An Analytical Study From 2015-2022** Dr. Muhammad Hamed Sa'eed Al-Sinani	325
8)	**The Legal System for Reporting Crimes in the Saudi Law** Dr. Aqeel Muhammad Ali Aloqla	367
9)	**The Attitudes of Postgraduate Students in Saudi Universities in Riyadh City Towards Dialogue with Others** Dr. Waleed Abdullah Ali Al Othman	419
10)	**The Da'wah Connotations Deduced from the Hadiths Found in the Two Sahihs Containing the Word: "Not Too Far From the Pre-Islamic Era, or Disbelief or Paganism"** Dr. Mohammed bin Nayef bin Matar Al-Mutairi	469

Publication Rules at the Journal (*)

- The research should be new and must not have been published before.
- It should be characterized by originality, novelty, innovation, and addition to knowledge.
- It should not be excerpted from a previous published works of the researcher.
- It should comply with the standard academic research rules and its methodology.
- The paper must not exceed (12,000) words and must not exceed (70) pages.
- The researcher is obliged to review his research and make sure it is free from linguistic and typographical errors.
- In case the research publication is approved, the journal shall assume all copyrights, and it may re-publish it in paper or electronic form, and it has the right to include it in local and international databases - with or without a fee - without the researcher's permission.
- The researcher does not have the right to republish his research that has been accepted for publication in the journal - in any of the publishing platforms - except with written permission from the editor-in-chief of the journal.
- The journal's approved reference style is "Chicago".
- The research should be in one file, and it should include:
  - A title page that includes the researcher's data in Arabic and English.
  - An abstract in Arabic and English.
  - An Introduction which must include literature review and the scientific addition in the research.
  - Body of the research.
  - A conclusion that includes the research findings and recommendations.
  - Bibliography in Arabic.
  - Romanization of the Arabic bibliography in Latin alphabet on a separate list.
  - Necessary appendices (if any).
- The researcher should send the following attachments to the journal:
  - The research in WORD and PDF format, the undertaking form, a brief CV, and a request letter for publication addressed to the Editor-in-chief

(*) These general rules are explained in detail on the journal's website:
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The Editorial Board

Prof. Dr. Abdul ʻAzeez bin Julaidaan Az-Zufairi
Professor of Aqidah at Islamic University University
(**Editor-in-Chief**)

Prof. Dr. Ahmad bin Baakir Al-Baakiri
Professor of Principles of Jurisprudence at Islamic University
Formally
(**Managing Editor**)

Prof. Ramadan Muhammad Ahmad Al-Rouby
Professor of Economics and Public Finance at Al-Azhar University in Cairo

Prof. ʿAbdullāh ibn Ibrāhīm al-Luḥaidān
Professor of Daʿwah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

Prof. Hamad bin Muhammad Al-Hājiri
Professor of Comparative Jurisprudence and Islamic Politics at Kuwait University

Prof. ʿAbdullāh bin ʿAbd al-ʿAziz Al-Falih
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Amin bun A'ish Al-Muzaini
Professor of Tafseer and Sciences of Qurʿaan at Islamic University

Dr. Ibrahim bin Salim Al-Hubaishi
Associate Professor of Law at the Islamic University

Prof. ʻAbd-al-Qādir ibn Muḥammad ʻAṭā Ṣūfī
Professor of Aqeedah at the Islamic University of Madinah

Prof. Dr. ʻUmar bin Muslih Al-Husaini
Professor of Fiqh Sunnah and its Sources at the Islamic University

Prof. Dr. Ahmad bin Muhammad Ar-Rufāʿī
Professor of Jurisprudence at Islamic University

Prof. Muhammad bin Ahmad Al-Barhaji
Professor of Qirāʾāt at Taibah University

Prof. Dr. Baasim bin Hamdi As-Seyyid
Professor of Qiraaʿaat at Islamic University

Dr. Ḥamdān ibn Lāfī al-ʻAnazī
Associate Professor of Exegesis and Quranic Sciences at Northern Border University

Editorial Secretary:
Dr. Ali Mohammed Albadrani
Publishing Department:
Dr. Omar bin Hasan al-Abdali

The Consulting Board

Prof.Dr. Sa'd bin Turki Al–Khathlan
A former member of the high scholars

His Excellency Prof. Dr. Yusuff bin Muhammad bin Sa'eed
Member of the high scholars & Vice minister of Islamic affairs

Prof.Dr. Abdul Hadi bin Abdillah Hamitu
A Professor of higher education in Morocco

Prof. Dr. Ghanim Qadouri Al–Hamad
Professor at the college of education at Tikrit University

Prof. Dr. Zain Al–A'bideen bilaa Furaij
A Professor of higher education at University of Hassan II

His Highness Prince Dr. Sa'oud bin Salman bin Muhammad A'la Sa'oud
Associate Professor of Aqidah at King Sa'oud University

Prof. Dr. A'yaad bin Naami As–Salami
The editor –in– chief of Islamic Research's Journal

Prof.Dr. Musa'id bin Suleiman At–Tayyarr
Professor of Quranic Interpretation at King Saud's University

Prof. Dr. Mubarak bin Yusuf Al–Hajiri
former Chancellor of the college of sharia at Kuwait University

Prof. Dr. Falih Muhammad As–Shageer
A Professor of Hadith at Imam bin Saud Islamic University

Prof. Dr. Hamad bin Abdil Muhsin At–Tuwaijiri
A Professor of Aqeedah at Imam Muhammad bin Saud Islamic University

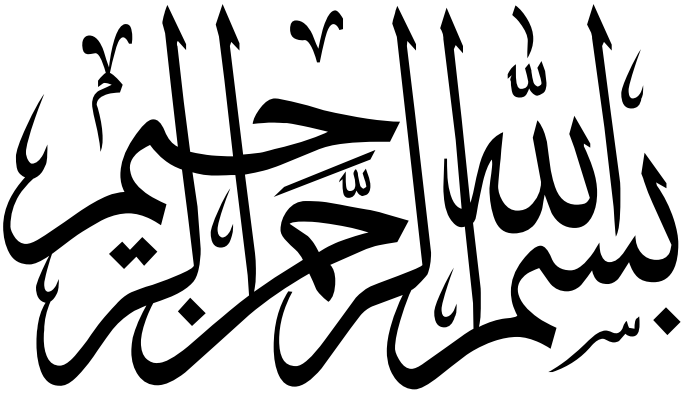
بسم الله الرحمن الرحيم

Paper version
Filed at the King Fahd National Library No.
8736/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International serial number of periodicals (ISSN)
1658- 7898

Online version
Filed at the King Fahd National Library No.
8738/1439 and the date of 17/09/1439 AH
International Serial Number of Periodicals (ISSN)
1658-7901

the journal's website
http://journals.iu.edu.sa/ILS/index.html

The papers are sent with the name of the Editor - in – Chief of the Journal to this E-mail address
Es.journalils@iu.edu.sa

(The views expressed in the published papers reflect the views of the researchers only, and do not necessarily reflect the opinion of the journal)

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Islamic University Journal

of Islamic Legal Sciences

Issue: 205 Volume 2 Year: 56 June 2023